القضايا الاجتماعية والاقتصادية للعراق في مناقشات مجلس الوزراء العراقي (١٩٣٠-١٩٣٢م)

دراسة وثائقية

م.د. علي إبراهيم محمد مصطفى(*)

مقدمة

شكَّلت وثائق مناقشات مجلس الوزراء العراقي والاعتراضات التي اصطدمت بها من قبل دار الاعتماد البريطاني مادةً خصبة لدراسة أحوال العراق الاجتماعية والاقتصادية، إبَّان التوقيع على المعاهدة العراقية - البريطانية لعام ١٩٣٠م التي أُدخلت حيِّز التنفيذ، والسَّعي لإدخال العراق عُصبة الأُمم بعد الكمِّ الهائل من الإملاءات التي فُرضت عليه من قبل بريطانيا.

خلق تزاحم الأحداث وتوتر العلاقة بين الاثنين الدافع لدراسة ذلك، من خلال بحثنا الموسوم: (القضايا الاجتماعية والاقتصادية للعراق في مناقشات مجلس الوزراء العراقي (١٩٣٠-١٩٣٢م).. دراسة وثائقية)، والذي قُسِّم إلى مبحثين، ارتبط الأول بالأوضاع الاقتصادية والذي انبثقت منه محاور عدَّة، شَمِلت التعليم ليعالج ما طرأ على ذلك القطَّاع المهم من تغييرٍ أحدثه مجلس الوزراء من خلال المشاريع التي ارتبطت بهِ، حتَّى تساءلت: هل حقَّق مجلس الوزراء في تلك المناقشات ما يصبو إليه التعليم؟ وهل حقَّق نقلةً نوعية في ذلك المجال؟

ينطبق الحال ذاته على محور الصحَّة الذي يلامس المواطن العراقي؛ للأهمية البالغة، لاسيَّما وأنَّ العراق بحاجةٍ إلى مشاريع تُسهم في إحداث نقلةٍ نوعية لانتشال العراق من الوضع الصحِّي المُتردِّي للبلاد، فهل استطاع مجلس الوزراء أنْ يُسلِّط الضوء على هيكلية ذلك القطَّاع، أم اكتفى بمعالجاتٍ غلبت عليها السطحية؟

مثَّل الرَّي والزراعة محوراً داعماً يُعزِّز الاقتصاد العراقي؛ لاعتمادهِ عليه كلِّياً في رفد الخزانة العامة بالأموال، التي تتحقَّق سواءٌ من الضرائب أومن الرسوم التي تُفرض عليه، بالرغم من توفر الإيجابيات من ذلك القطَّاع، إلَّا أنَّ شقَّه الأول كان

(*) وزارة التربية / مديرية تربية المُثنَّى. althferea@yahoo.com

يُعاني الكثير، لاسيَّما في موسم الفيضان الذي طالما انعكس بشكلٍ سلبي على الواقع الزراعي، فاصطدم بعجز الحكومة من وضع الحلول المناسبة للنهوض في ذلك القطَّاع، فهل بقي التردِّي هو السِمَة البارزة لمعالجات تلك المؤسَّسة تجاه ذلك المحور المهم؟

حصد الأمن الداخلي اهتمام الحكومة العراقية إذ بعث استقراره الطمأنينة في نفوس العامة، وعلى الرغم ممَّا كان يُعكِّر صفوته، لاسيَّما ما ارتبط بعضهُ بأسبابٍ اقتصادية والبعض الآخر بأسبابٍ سياسية، إلَّا أنَّ معالجات مجلس الوزراء اتصف بعضها بالعجز وعدم الفاعلية في ظلِّ وجود المُحتل.

مثَّلت الخدمات العامة محوراً لا يقل في أهميتهِ عن المحاور آنفة الذكر، إلَّا أنَّ عجز الحكومة العراقية سواءٌ مالياً أو سياسياً تسبَّب في نسيان أو إهمال ذلك القطَّاع المهم، فضلاً عن غياب التخطيط واتخاذ القرارات المناسبة، لاسيَّما وأنَّ بعضاً من مناقشات مجلس الوزراء لا ترى النور كقراراتٍ على أرض الواقع، وبعضها يستغرق وقتاً طويلاً لاتخاذ قرارٍ فيه يتجاوز مدَّة الدراسة.

عالج المبحث الثاني الأوضاع الاقتصادية وعلى محورين: ارتبط الأول بالعلاقات الاقتصادية العراقية – البريطانية، والتي انصبَّ معظمها بعلاقة العراق مالياً ببريطانيا الدولة المحتلة، والتي مثَّلت اتفاقية استخدام الموظَّفين البريطانيين، وما نجم عن تلك الاتفاقية التي أنهكت العراق مالياً، مع النظر وبتمعُّن لاعتراضات دار الاعتماد البريطاني على كلِّ ما من شأنهِ أنْ يُلحق الضرر بمصالحها الاقتصادية؛ بسبب المساس بحقوق رعاياها داخل العراق، فهل استطاع العراق تجاوز تلك العقبة، أم بقيت مرهونةً بإدخالهِ عُصبة الأُمم ونيلهِ استقلاله فيما بعد؟

ناقش المحور الثاني السياسة الداخلية للاقتصاد العراقي، والذي عالج توجه الحكومة العراقية وسعيها الحثيث في إنعاش خزانتها من خلال تعزيز مواردها المالية، والتي ستنعكس على طبيعة مشاريعها الاقتصادية، فلطالما اجتهدت الموازنة العامة في رسمها، إلَّا أنَّ تعثُّر تلك المشاريع وتراجع الأعم الأغلب منها مسألةً طبيعة، إذا علمنا طبيعة الواردات الاقتصادية المحدودة للعراق التي انحسرت بقطَّاع الزراعة والصناعة والتجارة، على الرغم من فقر القطَّاعين الآخرين في المُساهمة بإنعاش الاقتصاد العراقي؛ بسبب تكبيلهما بجملةٍ من الأنظمة والقوانين التي وقفت حائلاً أمام ازدهارهما.

مثَّلت خاتمة البحث الاستنتاجات التي توصل إليها الباحث من خلال دراستهِ إلى طبيعة المناقشات وما آلت إليه من قراراتٍ طُبِّق بعضها على أرض الواقع، واصطدم البعض الآخر بسياسات الحكومة وتخطيطها، ورُحِّل بعضها إلى أجلٍ بعيد لا يتناسب مع احتياجات المرحلة.

المبحث الأول
الأوضاع الاجتماعية للعراق (١٩٣٠-١٩٣٢م)

أولاً: التعليم

تابعت دائرة الاعتماد البريطاني الوضع العام للمعارف في العراق، ففي تاريخ ١٢/ شباط/ ١٩٣٠م استعلمت من وزارة المعارف عن سبب عدم احتواء نظام المعارف ما يتعلَّق بالعقوبة البدنية للتلاميذ[١]، فأجابت الوزارة بأنَّ ذلك تمَّ تضمينه في قانون المعارف، وعدم وجود ضرورة من إعادتهِ في نظامها، كما أكَّدت أنَّ العقوبة تسري على التلاميذ ممَّن استنفذت بحقِّهم الإرشادات التربوية، مع إعطاء الخيار لولي أمر التلميذ حضور تنفيذ العقوبة من عدمهِ، كما تابعت مسألة أخرى ارتبطت بالتعليم في الألوية الكردية، وأكَّدت الوزارة على إعطاء الخيار لتلك الألوية، إمَّا التعلُّم باللغة الكردية أو العربية، ففي الوقت الذي رفضت الوزارة إرغام متوسطة أربيل من التدريس باللغة العربية، لوحظ أنَّ قرار المجلس البلدي جاء مطالباً بعكس ذلك[٢].

وارتأت الحكومة العراقية بتاريخ ١٠/ حزيران/ ١٩٣٠م تعيين مفتش للمعارف، بعد تشكيل منطقة معارف رابعة تضم كلٌّ من ألوية: أربيل، والسليمانية، وكركوك، إلَّا أنَّ المُستشار البريطاني لوزارة المعارف اعترض على الصلاحيات المنقوصة الممنوحة لذلك المفتش، والتي لا يتمتع من ضمنها على صلاحياتٍ مالية، ممَّا يُشكِّل حجر عثرةٍ في إتمام مهامهِ، وبالتالي سيُشكِّك بقدراتهِ من قبل الأكراد؛ لكونهِ لا يمتلك تأثيراً في مناطقهم، لاسيَّما وأنَّ ارتباطه إدارياً ببغداد واستمراره بأخذ المشورة منها، على العكس من مدراء باقي مناطق المعارف يُقلِّل من ثقله في تلك المناطق، كما أنَّ تسمية مفتش، تجعل الأكراد يفكرون بأنَّ الحكومة العراقية غير جادة في تحسين واقع المعارف في مناطقهم؛ لذلك يتوجَّب على الحكومة إمَّا إقامة منطقة معارف يترأسها مدير أُسوةً بباقي المناطق الثلاث، يتمتَّع بذات الاستقلالية في اتخاذه القرار كما هو الحال مع أقرانهِ، أو العدول عن الفكرة بشكلٍ تام[٣].

شدَّدت وزارة المعارف العراقية بتاريخ ٦/ أيلول/ ١٩٣٠م على وزارة المالية بضرورة تعزيز الميزانية السنوية لها ومعالجة العجز المالي، لاسيَّما وأنَّه بلغ في ميزانية عام ١٩٣٠م ما مقداره (٣٠٨،٦٣٩) روبية، والتأكيد على ضرورة الإسراع في ذلك ليتسنَّى لها فتح صفوف ومدارس، ورفدها بهيئاتٍ تعليمية قبل بدء العام الدراسي الجديد مستفيدين من العطلة الربيعية[٤].

اقترحت وزارة المعارف بتاريخ ١٠/ حزيران/ ١٩٣١م بجلب لجنة خبراء لدراسة أحوال المعارف، واحتياجات العراق التربوية وتقديم تقريرٍ يستند إلى ما يلي:

١. لا بدَّ أنْ تعتمد اللجنة على البحث العلمي، وتستند في معلوماتها على دراسة أحوال العراق وحاجاتهِ من جهة، ومن خبرة البلاد العربية من جهةٍ أخرى.

٢. لا بدَّ من عدم الركون في دراسة مسائل المعارف في العراق إلى شخصٍ واحد، وعلى هذا الأساس تمَّ الاتصال بأستاذ التعليم الأميركي الدكتور بول مونرو Paul Monro (١٨٦٩-١٩٤٧م)[٥] للقيام بتلك الدراسة، وأعرب عن

موافقتهِ على أنْ تكون اللجنة مؤلَّفةً من ثلاث أعضاءٍ من المعهد الأُممي يكون هو أحدهم، وتكون خدماتهم مقدَّمة مجاناً إلى العراق، على أنْ تتحمَّل الحكومة العراقية تكاليف سفرهم ذهاباً وإياباً والبالغة ألف وخمسمائة دولار، ما يُعادل (١٢٠٠٠) روبية، ومصاريف إقامتهم وتنقلاتهم داخل العراق، واقترح (مونرو) على الحكومة العراقية أنْ يُرافقه خبيران تدفع لهما الحكومة أجور خدماتهم، يكون أحدهم خبير بالتربية الصحية، والآخر في الشؤون الاقتصادية، أمَّا المرافقان له يكون أحدهم عالم في الاجتماع، والآخر خبير في الحياة القروية؛ لتكون الخطَّة التي تضعها وزارة المعارف عامَّة وشاملة، على أنْ يستمر عمل اللجنة قرابة الثلاثة أشهر[٦].

وافق مجلس الوزراء ورحَّب بفكرة استقدام لجنة خبراء لدراسة أحوال المعارف، على أنْ تأخذ الوزارة بعين الاعتبار ضرورة تقليل عدد الخبراء قدر الإمكان، وانتقائهم بعنايةٍ فائقة، وأنْ تتحمَّل الوزارة النفقات اللازمة لذلك المشروع من الفائض المالي في الميزانية الخاصة بها[٧].

باشر (مونرو) بعملهِ وعُرف تقريره الختامي بـ(تقرير لجنة الكشف التهذيبي)، إذ تكوَّن من تسعة فصولٍ، تطرَّق الأول منه إلى أُسس الثقافة العربية، وتطور الحياة العلمية خلال العهد التركي والإدارة البريطانية والهيكلية الإدارية للمعارف العراقية، أمَّا الفصل الثاني تناول التركيبة الاجتماعية للمُجتمع العراقي ومسؤولية التعليم في العراق، ووضع الفصل الثالث إحصاء بالمدارس الأولية التي بلغ مجموعها (١٥٦) مدرسة، ليُعالج الفصل الرابع تهذيب القبائل والمدارس السيَّارة، إذ نصح فيه وزارة المعارف أنْ تستند في مناهج تعليم العشائر إلى التجارب، والابتعاد عن أسلوب النظريات التي لا تتناسب مع طبيعة ذلك المكوِّن من المُجتمع، وأشار الفصل الخامس لرغبة الفتاة العراقية بالتعليم، أمَّا الفصل السادس شدَّد على ضرورة إعداد المُعلِّمين، وإقحامهم في اختباراتٍ لتطويرهم، لاسيَّما المتقدمين منهم لإشغال تلك الوظيفة، وتناول الفصل السابع المناهج الأولية والابتدائية التي استحسن أنْ تجتمع في منهجٍ موحَّداً أمَّا الفصل الثامن كان من نصيب المدارس المتوسطة والثانوية إذ فصلها بشكلٍ دقيق، ليكون الفصل التاسع خاتمة تقريره الذي عالج فيه بشكلٍ موجز دور التعليم في تقدم ورُقي الأُمم[٨].

حصدت مدارس الذكور نصيبها من اهتمام وزارة المعارف، لاسيَّما وأنَّ الأخيرة عزَّزتها بمُدرِّسين بريطانيين لتدريس اللغة الإنكليزية في مدارسها لرفع مستوى اللغة عند الطَّلبة[٩].

وشغل التعليم النسوي اهتمام وزارة المعارف سعياً منها لتعزيزهِ والنهوض بواقعهِ، إذ عمَدت إلى استقطاب عددٍ من المدرِّسات ذوات الكفاءة العالية في تدريس العلوم واللغات، فاستعانت بالمدارس الإنكليزية والفرنسية في بيروت، وعَمِلت على الاستفادة من خبرات مدرِّساتها للعمل في دار المُعلِّمات في لوائي الموصل وبغداد، وعددٍ من المدارس الابتدائية والثانوية في لوائي بغداد والبصرة[١٠].

ثانياً: الصحَّة

حصد الجانب الصحِّي على جزءٍ من اهتمام الحكومة العراقية، إذ عمَّدت في٣٠/ شباط/ ١٩٣٠م بإضافة (٥٠) ألف روبية لغرض القيام بصيانة المؤسَّسات الصحِّية التابعة لها، بيد أنَّ

ذلك ظلَّ متعثراً بسبب وضع الاقتصاد العراقي لأسبابٍ عدَّة، جاء في مقدمتها الأزمة المالية العالمية التي انعكس تأثيرها سلباً على تقديم أفضل الخدمات[١١].

استعانت وزارة الصحَّة العراقية بتاريخ ٤/ آذار/ ١٩٣٠م بخبرة الأطباء الأجانب لرفد القطَّاع الصحِّي بذوي الخبرة العالية، إذ كانت تولي اهتماماً بالغاً لعلمية واختصاص الشخص الذي تستعين بخدماتهِ في الدوائر التابعة لها[١٢].

وأولت الحكومة العراقية بتاريخ ٢٦/ آذار/ ١٩٣٠م اهتماماً بالغاً لمتابعة المواد الغذائية المُستوردة الداخلة للسوق العراقية، والتشديد على إخضاعها للفحص والسلامة الصناعية، لاسيَّما بعد تزايد حالات التذمر على عددٍ من السلع منها الشاي المستورد من (سيلان)، إذ عمَدت الجهات المختصة إلى إخضاعهِ للفحوصات، فتبيَّن أنَّه غير صالح للاستهلاك البشري؛ لذلك قررت إخضاع جميع المواد الغذائية للفحص قبل استخدامها من قبل المواطنين، استناداً إلى نظامٍ تمَّ تحديده لهذا الشأن، بموجب المادة التاسعة عشر من قانون الكمارك البحري[١٣].

وحتَّم تردِّي الوضع الصحِّي، وضعف الإمكانيات البشرية على استعانة الحكومة العراقية بتاريخ ٥/ تموز/ ١٩٣٠م بموظَّفاتٍ بريطانيات للعمل في المؤسَّسات الصحِّية العراقية، بسبب ما يتَّسمن بهِ من خبراتٍ في مجال عملهنَّ، ولحاجة المؤسَّسات العراقية لهنَّ، وتمَّ توقيع عقود استخدام معهنَّ لمدَّة ثلاث سنوات[١٤].

كما راقبت مديرية الصحَّة العامة بتاريخ ٣١/ حزيران/ ١٩٣٠م طبيعة عمل الأطباء البريطانيين، وأظهرت بعض التقارير أنَّ هنالك طبيب بريطاني يقوم بممارسة اختصاصه لحسابهِ الشخصي في أحد المستشفيات الملكية في لواء بغداد[١٥]. وبعد الاستعلام من مدير مستشفيات لواء بغداد بيَّن الأخير أنَّ الطبيب يقوم بتقديم المشورة الطبية لزملائهِ العاملين معه عن بعض الحالات المُستعصية؛ لذلك لا يرى ضرورة في تأخر مخصَّصاته المُستحقة ولا بدَّ من الإسراع في تجديد العقد معه[١٦].

قدَّم على إثر ذلك الطبيب البريطاني بتاريخ ٩/ آب/ ١٩٣٠م استقالته، ممَّا توجَّب على مصلحة الصحَّة العراقية توقيع عقد مع طبيبٍ بريطاني آخر لمده خمسة سنوات، بعد أنْ توسَّطت وزارة الداخلية عند المُعتمد السامي البريطاني لاستقدام طبيبٍ أخصائي في الأمراض النسائية والجراحة والتشريح، وبعد مجيء الطبيب ومزاولته لعملهِ رفضت وزارة المالية المُصادقة على عقد الاستخدام، بحجَّة تقديمه للاستشارة الطبية لصالحهِ الخاص[١٧].

علَّلت وزارة المالية بتاريخ ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م رفضها لذلك، بأنَّ الصالح العام يقتضي عدم أخذ الطبيب أجوراً لقاء تقديمهِ المشورة الطبية، وبيَّنت أنَّها لا تعترض على أخذ الأجور في حال كان الراتب الشهري للمعني غير مُجدي، كما بيَّنت أنَّ المشورة الخاصة جائز أنْ يقوم بها الأطباء من ذوي الرواتب الشهرية المنخفضة، وأشارت بضرورة دفع الأطباء ذوي الرواتب الشهرية العالية نسبةً ممَّا يتقاضونه من مبالغ لقاء تقديمهم المشورة الطبية الخاصة[١٨].

بذلت وزارة المالية قُصارى جهدها في متابعة

عمل الأطباء، لكنها جانبت الحقيقة عندما صرَّحت ورفضت قيام هؤلاء الأطباء في تقديم المشورة الخاصة، ثمَّ وافقت لعددٍ منهم بعد أنْ انتابها اليأس في وجود مَن يحلَّ محلَّهم من العراقيين، فمن باب ترفض قيامهم بتقديم المشورة، ومن بابٍ آخر تجتهد من أجل الظَّفر بنسبةٍ ممَّا يتقاضوه، فلو أنَّها أجهدت نفسها قليلاً لخرجت بصيغة عقدٍ ناضج لا تعتريه المشاكل والتقاطعات الإدارية.

لم يكن قطَّاع الصحَّة أفضل حالاً من الدفاع والداخلية، إذ واجه هو الآخر بتاريخ ٧/ أيلول/ ١٩٣٠م اعتراض من قبل وزارة المالية حول الاستعانة بالأطباء الأجانب، معلِّلةً الرفض بضرورة الاستعانة بالخبرات العراقية في ذلك المجال، متناسيةً انعدام أوشحَّة تلك الإمكانيات في أفضل الأحوال، ممَّا يضطرها للتراجع وبسرعةٍ فائقة عن مثل تلك القرارات، لتفسح المجال أمام الخبرات الأجنبية لاسيَّما العربية منها من مزاولة نشاطها بعد أنْ تمنحها عقداً بذلك؛ لتُبرِّر تلك الموافقة بعدم وجود راغب من العراقيين لشغل تلك الوظيفة[١٩].

حذَّر المُستشار البريطاني لوزارة الرَّي والزراعة بتاريخ ١٢/ كانون الأول/ ١٩٣٠م من مغبَّة انتشار مرض الكوليرا بعموم البلاد، في حال السَّماح بنقل الدواجن بين أنحاء البلاد، مؤكِّداً على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة من قبل مديرية البيطرة التي من شأنها حصر انتشار المرض[٢٠].

كما شدَّدت وزارة الداخلية بتاريخ ٢٤/ كانون الأول/ ١٩٣٠م على كافَّة النقاط الحدودية بين ألوية كركوك، السليمانية، أربيل، الموصل، ديالى، بغداد على إثر انتشار مرض الكوليرا، باتخاذ كافَّة الإجراءات اللازمة لمنع انتقال الدواجن بين تلك الألوية[٢١].

بدء المفتش العام لوزارة الصحَّة بإجراء اتصالاتهِ، ومنذ عام ١٩٢٧م مع مؤسَّسة روكفلر Rockefeller[٢٢] الأمريكية؛ للحصول منها على مساعداتٍ للنهوض بالواقع الصحِّي في العراق، وبعد تقديم تقريرٍ مفصَّل عن حالة العراق العامة بتاريخ ٣٠/ آب/ ١٩٣١م أعربت المؤسَّسة عن عزمها فتح كلِّية طبية في بيروت؛ لرفع مستوى كلِّية العلوم الطبية في الشرق الأوسط ومن ضمنها العراق وسوريا، إلَّا أنَّ مفتش الوزارة اعترض على مكان التدريب في بيروت، معلِّلاً ذلك ما نصه: «إني أخشى على النشء العراقي في بلدٍ كبيروت، تتوفَّر فيه كثير من الأمور التي تُغري الطالب وتفتح أمامه مجال التمتع بأسباب الأُنس والملذَّات»[٢٣].

صرفت المؤسَّسة النظر عن إرسال الطَّلبة إلى بيروت أمام هذهِ الحُجج، وترافق مع ذلك إكمال بناء الكلِّية الطبية فقرَّرت المؤسَّسة عزمها إرسال مندوبٍ عنها لمعرفة احتياجات تلك الكلِّية، وعلى إثر ذلك قرَّرت تخصيص مبلغ قدره (٢٠٠٠٠) روبية لإنشاء مختبرٍ عام للأمور الطبية، على أنْ يُرسل العراق التصاميم اللازمة لذلك، والذي بدورهِ طلب من معمار وزارة الأشغال والمواصلات إعداد المُرتسمات، إلَّا أنَّ الأخير تقاعس عن إتمام ذلك لعدم تأكدهِ من جدية تحمل المؤسَّسة الأمريكية تكاليف المشروع، ليُسفر الاجتهاد الشخصي، وغياب الرقيب على عمل الموظَّف عن ضياع المبلغ والمشروع الذي كان العراق بأمسِّ الحاجة له[٢٤].

ثالثاً: الرَّي والزراعة

لا يختلف اهتمام الحكومة بالجانب الزراعي عن اهتمامها بالجانب الصحِّي، ففي بعض

الأحيان ينعكس تـردِّي الواقع الصحِّي على نظيرهِ الزراعي، إذ شـدَّدت وزارة الـرَّي والزراعة في ٨/ نيسـان/ ١٩٣٠م عـلى ضرورة منحهـا مخصَّصاتٍ إضافية من قبل الحكومـة، لشراء المُبيدات لمكافحة الجراد الذي أخذ يفتك بالمحاصيل الزراعية[٢٥].

كان العـراق بأمـسِّ الحاجة للنهـوض بالواقع الزراعـي عِـبرَ إدخـال الطـرق الإنتاجيـة الحديثة، إلَّا أنَّ اهتمامـات الحكومـة انحـسرت بمسـائل أُرغمـت عليهـا، لاسـيَّما مـا يرتبـط منهـا باتفاقيـة اسـتخدام الموظَّفين البريطانيين، فمـن الأمور التي تُثـير الاسـتغراب في موازنـة ١٩٣٠م هو اعتراض وزارة المالية على التخصيص الذي رُصد لتأسـيس مدرسـة الزراعـة، وبيَّنت أنَّ الاعـتراض مبني على عدم معرفة الغاية من إنشـائها، في حين أكَّدت على ضرورة رصـد مبلـغ قدره (خمسـمائة ألـف روبية) تُـصرف كمُخصَّصات سـفرٍ للموظَّفين الأجانب، ممَّن انتهت فترة خدمتهم في العراق[٢٦].

أولـت الحكومـة العراقيـة بتاريـخ ١١/ أيلـول/ ١٩٣٠م اهتمامـاً بالغـاً إلى مشـاريع الـرَّي والسـداد؛ لِمَا تُشـكِّله تلك المشاريع من أهميةٍ بالغة، لاسـيَّما المُنشـأ منهـا في حـوض الفـرات، ومن بين تلك المشـاريع مشروع سـدَّة المسـيَّب أو كما يُعرف بسـدَّة (أم الصخول)، وبالرغم ممَّـا يحمله المشروع مـن إيجابيـة إلَّا أنَّ الأصوات تعالـت عليه من قبل متصرفيـة لواء الحلَّة، إذ ألقـت باللوم على القائمين بذلك المشروع، لعـدم مراعاتهم الدور والمضخَّات القريبـة منه، ممَّا تسـبَّب بهدم الكثير منها وخسـارة الأهالي لها[٢٧].

أجابـت وزارة الـرَّي والزراعة عـلى ادعاءات متصرف لواء الحلَّة، وعلى الشكل التالي:

– عدم وجود مبالغ للقيام بأعمال الصيانة.

– التكـرار غير المُبرَّر لطلب المتصرفـين القيام بأعمال التعمير والمحافظة على ممتلكات السكَّان.

– إنَّ الفيضانات هي من فعل الخالق والطبيعة، وعليه يتحتَّـم على الأهالي تحمل تبعـات الفيضان، والعمـل عـلى سـلامة دورهـم ومضخَّاتهـم، ومن غير المعقول أنْ تعمَد الحكومة إلى إصلاح سـقوف المنازل التي عفا عليها الزمن.

– إنَّ تحمـل الحكومـة مسـؤولية صيانـة الممتلكات العامة في المسـيَّب سينسـحب على باقي القـرى والقصبـات المُمتـدة عـلى طـول جانبي نهر الفرات[٢٨].

شـكَّكت مديريـة الـرَّي بتاريـخ ١١/ أيلـول/ ١٩٣٠م بادعـاء متصرفية لـواء الحلَّة، بأنَّ مـشروع السـدَّة هـو المسـؤول عـن الأضرار التـي لحقـت بمدينـة المسـيَّب، في حـين أنَّ المـشروع يقع في مقدمة المدينة على مسـافة خمسـة أميـال، بالوقت الـذي خُفِّض فيه حوض السـدَّة بدقَّةٍ عالية لضمان عـدم التسـبُّب بـأضرارٍ للمناطق المجـاورة، كما أنَّ عمليـة الهـدم التي يقوم بهـا النهر ناتـج عن سرعة جريان الميـاه والضغط على جانبيـه، لذلك من غير المعقـول أنْ يقع عـلى عاتق مديرية الـرَّي صيانة ما تُسـبِّبه المياه، وحتَّى إنْ اسـتطاعت ذلك فسـيكون حسب القدرة الفعلية[٢٩].

وبيَّنـت وزارة الـرَّي والزراعـة بتاريـخ ١٨/ أيلول/ ١٩٣٠ بوجـود مانِعَيْن يحولان دون إمكانية القيـام بمُقتضيـات تحكيـم السـدَّة المذكـورة آنفـاً، الأول مخالفة صرف المبلغ من ميزانية الرَّي لأحكام قانـون الـرَّي والسـداد، والثـاني عدم توفـر المبالغ

اللازمة لهذا الغرض، لذلك اقترحت عرض الأمر على مجلس الوزراء ووزارة المالية، للحصول على المبالغ اللازمة لسدِّ نفقات التحكيم[٣٠].

خاطبت وزارة الداخلية مجلس الوزراء بتاريخ ٢٥/ أيلول/ ١٩٣٠م وبيَّنت بأنَّها تُلقي بالمسؤولية على وزارة الرَّي والزراعة، التي يتوجَّب عليها تحمل كافَّة أعمال الصيانة والتعمير لدرء خطر الفيضان عن قصبة المسيَّب، لاسيَّما وأنَّها أحجمت عن إبداء المساعدة اللازمة استناداً إلى التقرير المُقدَّم من دائرة الرَّي حول الموضوع[٣١].

قيَّد قانون زراعة الرز في العراق رقم (٢٣) لسنة ١٩٣٢م الفلَّاح العراقي من خلال رفض زراعة ذلك المحصول، واقتصارهِ على مناطق دون أخرى، وقد برَّرت وزارة الاقتصاد والمواصلات ذلك بجملةٍ من الأسباب التي دفعتها لاتخاذ مثل هذا القرار، تمثَّلت بـ:

- زيادة تفشِّي الأمراض المُعدية.
- استهلالك تجهيز الماء بشكلٍ مرفوض.
- تراجع خصوبة التربة.
- تقسيم المياه على أساس الحُصص يخلق منازعاتٍ بين العشائر ممَّا يُخل بالأمن العام؛ لذلك لا بدَّ من اقتصارهِ على الألوية الجنوبية، لاسيَّما الأراضي التي لها القدرة على الاستفادة من مياه الفيضان حصراً[٣٢].

حاولت الحكومة العراقية تشجيع الزراعة كمحاولةٍ منها لمعالجة انعكاسات الأزمة الاقتصادية التي أثَّرت سلباً بالاقتصاد العراقي، إذ اتخذت قراراتٍ من شأنها التخفيف عن كاهل الفلَّاح العراقي، فاتخذت في ١٥/ أيلول/ ١٩٣٠م قرار يقضي بعدم استيفاء رسوم أجور الجسور والمعابر من كافَّة وسائل النقل المُحمَّلة بمحصولي الحنطة والشعير بدءاً من ١/ نيسان/ ١٩٣١م، دعماً منها لزيادة المُنتج العراقي والتخفيف عن كاهل الفلَّاح العراقي[٣٣].

اتجهت وزارة المالية بتاريخ ٢٠/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م إلى وضع لائحة قانون (تنزيل خاص من ضريبة الأرض لسنة ١٩٣٠/ ١٩٣١م)، وبيَّنت على لسان المُستشار البريطاني لها أنَّ أسباب الأزمة الاقتصادية تقتضي إنزال ما بذمَّة الفلَّاح من تلك الضريبة، وكذلك إنزال ضريبة الماكنة الرافعة للماء من النهر؛ مراعاةً للأوضاع الاقتصادية المُتردِّية، وتراجع أسعار المنتجات أكثر من ذي قبل، وتوقف حركة البيع والشراء على المحاصيل الزراعية التي قُدِّرت عليها الضرائب[٣٤].

طالبت وزارة المالية بتاريخ ٩/ نيسان/ ١٩٣١م بإنشاء مصرفٍ زراعي ليصب في مصلحة المُزارع العراقي من خلال الاقتراض منه لتحسين وتطوير زراعتهم، ولتعثُّر ذلك المقترح بسبب الأزمة الاقتصادية وانعكاسها على وضع العراق، اقترحت وزارة المالية اللجوء إلى المصارف الأهلية، والإيعاز لها بمنح المزارعين سلف على أنْ لا يتجاوز مجموع تلك السلف مجتمعةً لجميع المقترضين عن مائة ألف ليرة إسترلينية، وعلى الرغم من قلَّة المبلغ إلَّا أنَّه يُعد نواة لتمكُّن الحكومة من إنشاء مصرفٍ زراعي عراقي في المستقبل[٣٥].

رابعاً: الأمن الداخلي

راقبت وزارة العدلية بتاريخ ١/ نيسان/ ١٩٣١م عن كثب موظَّفيها، لاسيَّما مَن

كان لوظائفهم تماس بالحياة الاجتماعية والممتلكات الخاصة بالأهالي، فلم تتورَّع عن فصل مدير عام دائرة الطَّابو عن الوظيفة بعد ثبوت تورطهِ بالتلاعب بالمُمتلكات الخاصة بالأهالي، وإبدالهِ بشخصٍ آخر أكثر حنكة؛ حفاظاً منها على تلك الممتلكات وكإجراءٍ رادع لهُ ولغيرهِ[٣٦].

ازدادت بتاريخ ٢٣/ نيسان/ ١٩٣١م حالة السَّخط من قبل الأهالي في لواء الموصل لاسيَّما أصحاب المواشي؛ بسبب تمادي الشيخ عجيل الياور بأخذهِ (الخاوة) عن مواشيهم، بل وصل الأمر إلى مصادرتها، ممَّا حدا بوزارة الداخلية اطلاع مجلس الوزراء على تصرفات المومأ إليه، ومطالبتهِ باتخاذ قرارٍ رادع من شأنهِ إبعاد سطوته ونفوذه عن الأهالي من جانب، وإرجاع هيبة الدولة والجهاز الإداري والسلطات التنفيذية في اللواء[٣٧].

برَّرت وزارة المالية بتاريخ ١٦/ تموز/ ١٩٣١م تصرف الشيخ عجيل الياور بقيام وزارة الداخلية بعد الطلب منها ضغط مصروفاتها بتقليل الراتب الشهري المُخصَّص للشيخ من (٣٠٠٠) روبية إلى (٢٠٠٠) روبية، ممَّا حدا بالمعني القيام بأخذ (الخاوة) لتعويض النقص؛ لذلك اقترحت وزارة المالية بالنظر لعدم حدوث أيِّ تغييرٍ على موازنة وزارة الداخلية إرجاع الحال إلى ما هو عليه قبل التخفيض[٣٨].

لم تعالج وزارة الداخلية قضية الشيخ عجيل الياور معالجةً تمتاز بالحنكة والمسؤولية، بما يضمن هيبة الدولة وعدم تكرار مثل تلك التصرفات، بل اقتصرت معالجاتها للقضية بإعلامها مجلس الوزراء بتاريخ ٦/ أيلول/ ١٩٣١م عن مقدرتها من دفع مبلغ (٣٠٠٠) روبية دون المُطالبة بزيادة مخصَّصاتها، ممَّا حدا بمجلس الوزراء باتخاذ موقفٍ لا يختلف بقوتهِ عن موقف وزارة الداخلية، تمثل بالموافقة على إعطاء المبلغ من قبل وزارة الداخلية دون المُطالبة بتعزيز ميزانيتها[٣٩].

أكَّدت وزارة العدلية بتاريخ ١٥/ تشرين الثاني/ ١٩٣١م على مجلس الوزراء بضرورة تشكيل لجنة مهمتها إعادة صياغة القوانين المُرتبطة بالحياة الاجتماعية، كقوانين الزواج والطَّلاق والنفقة والحضانة والوصية والإرث، أسوةً بباقي الدول التي وصلت لمرحلة الرُّقي، والالتزام بتأسيس محاكم مدنية؛ لرفع الانقسام الحاصل بين المحاكم المدنية والشرعية، والابتعاد عن الفتاوى التي انحرف الكثير منها، وأصبحت منقادةً للاجتهادات الشخصية وتُدار من قبل المُقلِّدين، لاسيَّما وأنَّ تلك الفتاوى وضعت في ظروفٍ غير الظروف الحالية، ووفقاً لسياسات الدولة العثمانية آنذاك؛ لذلك يتوجَّب غربلتها وأخذ ما ينسجم منها والشريعة الإسلامية والقوانين المدنية، وترك الطالح منها ووضع قوانين تُبنى على أساس العِلم والتحضر، كما هو الحال في الدول القريبة من العراق والبعيدة عنه[٤٠].

خامساً: الخدمات العامة

توجَّهت الحكومة العراقية بتاريخ ١٣/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م لبعضٍ من المشاريع، إلَّا أنَّ توجهاتها في مسألة التخصيص المالي لم تبتعد عن حالة التَّرف والبذخ، فانصبَّ توجهها على بعض المشاريع الشخصية التي ترتبط بالعائلة المالكة، مع تجاهلها لبعض المشاريع التي تصب في الصالح العام، إذ عمَدت إلى تخصيص مبلغٍ قدره خمسة عشر ألف دينار لبناء قصر للعائلة المالكة، وشرعت

في إنشائهِ[٤١].

منحت الحكومة العراقية بتاريخ ٦/ نيسان/ ١٩٣٢م متَّسعاً من الحرية لسكَّان الأقضية الشمالية في لواء الموصل؛ دعماً منها للاهتمام بالأنشطة الاجتماعية لاختيار اللغة واللهجة المُستخدمة في أقضيتهم، وبعد إجراءاتٍ اتخذتها وزارة الداخلية رعت الأخيرة اجتماع ممثلي تلك الأقضية، وقع الاختيار على اللغة البهدنانية لتكون هي اللغة المُستخدمة في مناطقهم[٤٢].

أولت الحكومة العراقية المشاريع الخدمية حيِّزاً من اهتماماتها لتلبية احتياجات المواطن العراقي، إذ قرر مجلس الوزراء بتاريخ ١١/ تموز/ ١٩٣٢م الموافقة والمباشرة الفعلية على مشروع إسالة الماء وتنوير الكهرباء في الأعظمية[٤٣].

وجدت الحكومة العراقية بتاريخ ٢٢/ أيلول/ ١٩٣٢م أنَّ مسؤوليتها تُحتِّم عليها أنْ تنظر إلى رعاياها بعين العطف، إذ قررت منح سكَّان لوائي الموصل وأربيل، لاسيَّما ممَّن تضرر بسبب العمليات العسكرية الموجَّهة ضدَّ حركة الشيخ برزان، إعانةً مالية، خاصةً وأنَّ اغلبهم فقد مصادر معيشته وحتَّى مكائنه الزراعية، ممَّا دفع الحكومة إلى العمل بشكلٍ جاد لتعزيز الزراعة؛ ليكون لهم دخل ثابت يعتمدون عليه[٤٤].

المبحث الثاني
الأوضاع الاقتصادية للعراق (١٩٣٠-١٩٣٢م)

أولاً: العلاقات الاقتصادية العراقية - البريطانية

حاز قانون الموازنة العامة على اهتمام المؤسَّستين التنفيذية والتشريعية، وكذلك الجانب البريطاني إبَّان عهد الانتداب، بوصفهِ من القوانين المفصلية التي تُنظِّم الحياة العامة، من خلال وضع خطَّة سنوية تُسهم في تنظيم آلية الصرف، ومن الطبيعي أنْ ينتابها مناقشاتٍ تمتاز تارةً بالحدَّة، وتارةً بالهدوء، وفقاً لطبيعة المحور الاقتصادي المناقَش.

رفضت دار الاعتماد البريطاني بتاريخ ١٣/ كانون الثاني/ ١٩٣٠م تحمل جزء من نفقات ذلك القطار، عادَّةً أنَّ المسألة مرتبطة بوزارتي الأشغال والمواصلات والدفاع؛ كون استخدام القطار ارتبط بصيانة الأمن العام في العراق بشكلٍ عام، وبالصحراء الجنوبية بشكلٍ خاص، فمن غير المنطقي تحمل بريطانيا تلك النفقات، وما كان على الحكومة العراقية إلَّا أنْ ترضخ لذلك، وتتقبَّل رد دار الاعتماد الذي حسم الخلاف بالرفض القاطع لتحمل تلك النفقات[٤٥].

أثارت بتاريخ ٣٠/ كانون الثاني/ ١٩٣٠م مسألة استخدام القطار المُدرَّع من لدن أحد الضبَّاط البريطانيين في قوة الطيران، النقاش بين الجانب العراقي والجانب البريطاني، وقد طالبت وزارة الأشغال والمواصلات من الجانب البريطاني ووزارة الدفاع العراقية سداد ما بذمَّتهم لقاء استخدام القطار، لاسيَّما وقد ارتبط استخدامه بصيانة الأمن العام في الصحراء الجنوبية؛ لتفرغ

مسؤوليتها من تحمل النفقات[٤٦].

اهتمت الحكومة العراقية بتاريخ ١/ شباط/ ١٩٣٠م بتسوية الديون العثمانية، وأعلنت عن استعدادها لإنهاء ذلك الملف، إذ قرَّرت تسوية الأسهم العائدة لها في الشركات التركية، وقد بلغ مقدار المُتبقِّي على العراق من ديون بعد تسليم الأسهم (٤١٣٨٩٥) ليرة إنكليزية، وبعد تنزيل مبلغ (٣٥٨٩٦) ليرة إنكليزية عن حصَّة العراق من المبالغ الاحتياطية الموجودة لدى مجلس الديون، أصبح الدين المتبقِّي مقداره (٣٧٧،٩٩٩) ليرة إنكليزية، وتمَّ الاتفاق على تسديد باقي المبلغ على شكل دفعاتٍ سنوية وبفائدةٍ تبلغ ٥٪، وعلى الرغم من ذلك الاتفاق إلَّا أنَّ الحكومة العراقية كانت كثيراً ما تتعثر في السَّداد؛ ليعكس ذلك سوءاً في التخطيط ويؤدي إلى ضعفٍ في الواردات[٤٧].

أرَّقت الحكومة العراقية طبيعة الارتباطات الاقتصادية مع الجانب البريطاني، سواءً بشكلٍ مباشر من خلال الاتفاقيات، أو بشكلٍ غير مباشر عن طريق الشركات الإنكليزية، ومن بين الأمور التي كانت مثاراً للجدل بين الجانبين، الدور الذي كانت تقوم بهِ (شركة ما بين النهرين وإيران المحدودة)[٤٨]، إذ قرَّر مجلس الوزراء في ٤/ شباط/ ١٩٣٠م أنْ تتولَّى وزارة الداخلية إيجاد شركةٍ بديلة تتعهَّد بنقل الحُجَّاج من العراق إلى جدَّة ذهاباً وإياباً، وإنْ لم تستطع من توفير ذلك يتوجَّب عليها تكبيل الشركة آنفة الذكر بشروطٍ تحد من التعامل الجائر مع الحُجَّاج، بالاستناد إلى مؤتمر الحُجَّاج ببيروت الذي انعقد عام ١٩٢٩م، والذي أكَّد على استخدام الطرق البرية بديلاً عن الطرق النهرية[٤٩].

اعترض المندوب السامي البريطاني في ٨/ شباط/ ١٩٣٠م على قرار الحكومة العراقية بسحب ترخيص الشركة لنقل الحُجَّاج العراقيين؛ لأنَّها من الشركات الرصينة على حدِّ وصفهِ، رافضاً ادعاء الحكومة العراقية بأنَّها تستغل العراقيين، وتُرغمهم على طريقة نقلٍ أكثر تكلفة، في حين أنَّ قرارها في تجريد الشركة من ذلك الامتياز اعتبره المندوب السامي غير عادل، مؤكِّداً أنَّ من المحال القيام بإتباع الطرق البرية كبديلٍ عن الطرق النهرية[٥٠].

أثقلت البعثات العسكرية البريطانية كاهل الميزانية العراقية، إذ عمَدت وزارة المالية بتاريخ ٢٦/ حزيران/ ١٩٣٠م إلى رصد مبلغٍ مقداره (٩٠٠،٠٠٠) روبية لتغطية نفقات البعثة البريطانية المُستخدمة في العراق، وطالبت دائرة الاعتماد بتكفل تلك النفقات دون المساس بها في حال عجز الميزانية العامة للعراق، إذ شَملت النفقات الرواتب، وتأميناتٍ تقاعدية، وبدلات إيجار، وكلفة السفر، وكلفة البريد والتلفون والبرقيات، ومصروفاتٍ متنوعة[٥١].

شغلت القضية الكردية حيِّزاً مهماً في مناقشات مجلس الوزراء، إذ قرَّر بتاريخ ٤/ نيسان/ ١٩٣٠م إيلاء المسائل المرتبطة بها اهتمامه، لاسيَّما الوعود التي منحت لهم استناداً إلى كتاب المندوب السامي البريطاني السير برسي كوكس .Percey Z Cox[٥٢]، الذي نشره المُستشارون البريطانيون في مناطق الموصل وكركوك والسليمانية بتاريخ ٢١/ مايس/ ١٩٢١م، والذي أكَّد فيه اهتمامه بإجراء ترتيباتٍ إدارية واقتصادية لتلك المناطق، إلَّا أنَّه احتاط من أنْ يُلحق ضرر بمصالحهم في حال إلحاقهم بالحكومة الوطنية العراقية؛ لذلك يرى بضرورة إقامة إدارة مستقلة بهم بعد زوال

تخوف الأكراد اتجاه فقدانهم المصالح الاقتصادية مع حكومة بغداد، وفي حال إصرارهم على ذلك سيلجأ إلى تقديم توصية لمجلس الوزراء حول تلك المسألة، ويسعى إلى فصل المناطق الكردية عن لواء الموصل، وتكوين لواء ثانوي يضم مناطق زاخو وعقره ودهوك، ويُدار من قبل متصرفين وقائمقامين بريطانيين، والسَّعي الحثيث من أجل تنظيم الإدارة والأمن والدفاع واللغة والتعليم والحدود الإدارية والتفتيش الإداري[٥٣].

كان خلل الحكومة العراقية وترددها بالولوج بمشاريع اقتصادية من شأنها تعزيز الاقتصاد العراقي يظهر جليّاً، لاسيَّما بعد إبلاغها الجانب البريطاني بتاريخ ١٦/ أيلول/ ١٩٣٠م برفضها القاطع عن تحمل أيِّ جزءٍ من تكاليف مشروع سكَّة حديد بغداد – حيفا؛ ليعكس ذلك انعدام التخطيط وغياب الرؤيا الاقتصادية، لتفسح المجال بذلك لبريطانيا وشركاتها من أخذ زمام المبادرة وجني ثمارها[٥٤].

لم تُفارق نظرة التعالي للموظَّف الأجنبي الذي كان يفرض ما يحلو له من الشروط، بغضِّ النظر عمَّا يلحق بالموازنة العامة للعراق من ضرر، إذ إنَّ كثيراً منهم كان يفرض شروطه على الحكومة العراقية، متأثراً باتفاقية استخدام الموظَّفين البريطانيين، وما كان أمام الحكومة العراقية بتاريخ ٢٨/ كانون الأول/ ١٩٣٠م إلَّا أنْ توافق عليه دون اعتراضٍ يستحق الذكر، ربما لقلَّة الخبرات، أو بسبب ما أُلزمت بهِ عن طريق تلك الاتفاقية، ممَّا دفع بالموظَّف سواءٌ البريطاني أو غيره ممَّن تأثر بنصها يُلوِّح بها كلَّما ضاقت بهِ السُّبُل، فعلى سبيل المثال اشترط مدير الآثار القديمة وهو ألماني الجنسية على الحكومة العراقية أنْ يكون عقد استخدامهِ خمسة سنوات بدلاً من ثلاث، وزيادة راتبهِ الشهري، ومنحه سفراً مجانياً من برلين إلى بغداد وبالعكس، ومنحه إجازة يوم عن كلِّ خمسة أيام خدمة فعلية مع واحد وعشرين يوماً إجازة عن كلِّ سنة، مشيراً بضرورة الاستفادة من اتفاقية التعاقد مع الموظَّفين الأجانب[٥٥].

يتضح أنَّ محاولة الحكومة العراقية بفرض الصبغة الاستقلالية على اقتصادها كثيراً ما كانت تزعج الجانب البريطاني، حتَّى أنَّ الاعتراضات المتكررة للجانب البريطاني سرعان ما تتسارع من أجل الحفاظ على أكبر قدرٍ ممكن من موارد الاقتصاد لبريطانيا.

ثانياً: السياسة الداخلية للاقتصاد العراقي

ارتكز النشاط الاقتصادي للعراق منذ ١٠/ آذار/ ١٩٣٠م على الزراعة؛ لذا كان يتوجَّب على الحكومة العراقية أنْ تولي ذلك اهتماماً بالغاً، ومن الأمور التي أعدَّتها الحكومة العراقية لتتكفَّل تنظيم وتعزيز الواقع الزراعي هو(نظام المقطوع النقدي عن الآلة الرافعة، رقم (٩) لسنة ١٩٣٠م)[٥٦]، إذ اتبع النظام تقدير الضريبة المفروضة على الآلة الرافعة للمياه من النهر استناداً لتقدير ضريبة الأرض، كما أكَّدت وزارة المالية على ضرورة التوقف عن الإعفاءات المُقدَّمة للزُرَّاع ممَّن يقومون بزراعة محصولٍ واحد فقط، وفي حال قيام المزارع بذلك يتم أخذ الضريبة عن المحصول الذي تمَّت زراعته، وطالبت بأن يتضمَّن النظام مادةً تؤكِّد على ذلك[٥٧]، وفعلاً ضمنت الحكومة ذلك في النظام في المادة الثالثة الفقرة (ب)[٥٨].

سعت الحكومة العراقية منذ ٣٠/ تموز/ ١٩٢٩م إلى تطوير زراعة التبغ، وبيَّن محمد

أمين زكي[٥٩] وزير الرَّي والزراعة في تقريرٍ يمكن تلخيص أهم ما جاء فيه بما يلي:

- زيادة مقدار الصادرات من التبغ، إذ بلغ في عام ١٩٢٩م (١٤) طن من مجموع الحاصلات البالغة (٣٠٠٠) طن.
- زيادة المساحات المزروعة لتشمل ألوية كركوك، وأربيل، والموصل، بعد اقتصار الزراعة على لواء السليمانية فقط.
- استقدام خبراء بزراعة التبغ، ومزارعين من الدول الإقليمية المجاورة، وزجِّهم مع المزارعين العراقيين لرفع جودة التبغ العراقي.
- إيجاد أسواق عربية وعالمية لتصريف المُنتج بالاتفاق مع وكلاء الحكومة العراقية، والاهتمام برفع جودة عملية التسويق للمُنتج.
- تخفيض رسوم الحكومة العراقية المفروضة على التبغ، إذ بلغت (١٣) عانة للكيلوغرام الواحد، في حين أنَّ أدنى سعر للتبغ في الأسواق بلغ (١٨) عانة للكيلوغرام الواحد[٦٠].

أرسلت وزارة المالية بتاريخ ٢٤/ شباط/ ١٩٣٠م خبيراً من قبلها إلى مصر لمعرفة ما إذا كان التبغ العراقي من التبوغ المرغوبة عندها، وخرج المبعوث بخلاصةٍ ضمَّنها في تقريرٍ أكَّد فيه بأنَّ التبغ العراقي خاصةً، الذي يتم زراعته في لواء السليمانية، يُضاهي التبغ الإيراني والأمريكي واليوناني والبلغاري، وتوصل إلى نتيجةٍ مهمة أنَّ مصر من أهمِّ البلدان التي تستهلك التبغ العراقي، وما يهمها هو الجودة، بالوقت الذي تقوم بفرض رسوم متساوية على التبغ المستورد ومنها العراقي، مؤكِّداً على ضرورة الاعتناء بزراعة وإنتاج التبغ ليتصدَّر قائمة التبوغ المُستوردة في مصر[٦١].

وأكَّد التقرير إلى أنَّ إيران تعمل على تحسين نوعية تبوغها وتهريبها إلى العراق، لاسيَّما عن طريق الحدود المُحاذية لها، بالتالي لا يمكن تفريقه عن العراقي؛ لذلك يتوجَّب على الحكومة العراقية اتخاذ إجراءاتٍ تتمثل بمنع التهريب، ورفع جودة التبغ العراقي ليتم تفريقه عن الإيراني، وإنتاج أكثر من نوع وإخضاعهُ إلى الحماية، واستخدام الطرق الحديثة بالقطف والتخمير والكبس والتصدير، ورفع الرسوم الكمركية على التبغ المُستورد الذي أصبحت قيمة استهلاكه تزداد ليبلغ عام ١٩٢٧م ما مقداره (٧٢٨،١٢٥) ألف روبية بالنسبة للتبغ المُصنَّع وغير المُصنَّع، أمَّا في عام ١٩٢٨م بلغت قيمته (٨٩٢٢٥٤) ألف روبية[٦٢].

لكلِّ ما تقدم أولت الحكومة العراقية بتاريخ ٦/ آذار/ ١٩٣٠م اهتماماً بالغاً لتحسين زراعة وصناعة التبغ العراقي، وأكَّدت على وزارتي المالية من جانب، والرَّي والزراعة من جانبٍ آخر، على ضرورة النهوض بتلك الزراعة التي ينعكس تطورها على الواقع الاقتصادي للعراق[٦٣].

اهتمَّت الحكومة العراقية بمسألة زراعة التبغ في العراق اهتماماً يمكن وصفه بالبطيء في اتخاذها للقرارات المهمة والسريعة في ازدهار تلك الزراعة، ممَّا أسهم ذلك في تراجع زراعتهِ بعد غزو المستورد للأسواق، وعجز الحكومة عن صدِّهِ؛ لينعكس سلباً على زراعتهِ، بعد أنْ يأس المُزارع من وقوف صاحب القرار لجانبهِ؛ نتيجة تعثره من اتخاذ قراراتٍ سريعة ومُجدية.

كانت رسوم التبغ المُنتج محلياً تُجبى لصالح إدارة الدين العثمانية العمومية، وبقيت على هذا

الحال حتَّى عام ١٩٢١م، إذ عادت الرسوم إلى خزينة الدولة العراقية[٦٤].

عمَدت إحدى الشركات التركية[٦٥] في ٢٧/ شباط/ ١٩٣٠م إلى رفع دعوى ضدَّ الحكومة العراقية، تُطالبها بسداد الديون المُترتبة عليها من الرسوم المفروضة على التبغ العراقي قبل عام ١٩٢١م لضمان نصيبها من تلك الرسوم، وعلى إثر ذلك أحالت الحكومة العراقية المسألة إلى خبراء بريطانيين في القانون، وقد خرج هؤلاء بنتيجة أنَّ الشركة تستحق مبلغ قدره (٢٠٠،٠٠٠) ليرة تركية ديوناً مستحقة لها على سوريا وفلسطين وشرق الأردن والعراق، الذي بلغت حصَّته من الديون مبلغ قدره (١٤٢) ألف ليرة، إلَّا أنَّ المشكلة تنحسر بأنَّ الشركة تطالب بفوائد على المبلغ جرَّاء تأخر الحكومة العراقية بسدادهِ، وعدَّت الحكومة البريطانية ادعاءات الشركة ساذجة؛ إذ إنَّها تنصَّلت عن التزاماتها المُبرمة في العقد بعد أنْ تعهَّدت بامتياز التبغ في كلٍّ من سوريا وفلسطين وإمارة شرق الأردن، بالتالي ادعائها لا يصمد أمام النقد والقانون[٦٦].

عكست تلك القضية الضعف الإداري العراقي الذي فتح الباب أمام مثل تلك الشركات بإشغال المؤسَّسة الحكومية، على الرغم من وقوع الشركة بتجاوزاتٍ في بنود العقد ليُبرهن إقحام الجانب البريطاني بالقضية الخبرة الإدارية والقانونية عالية المستوى، لاسيَّما بما توصل إليه من نتائج جاءت وبشكلٍ إيجابي لصالح الحكومة العراقية.

حازت المسائل المرتبطة بالنفط على اهتمام الحكومة العراقية لِمَا يُشكِّله من داعمٍ قوي للاقتصاد العراقي، ففي ٣٠/ كانون الأول/ ١٩٢٩م طالبت شركة النفط العراقية من الحكومة العراقية تسهيل مهمة نقل النفط من الحقول الشمالية إلى لواء البصرة عن طريق سكك القطار لبُعد المسافة بين الاثنين، فامتنعت الحكومة العراقية عن ذلك حتَّى دفع أجور عملية النقل لسكك الحديد، والقيام بربط سكك الحديد بالبحر الأبيض المتوسط بوصف الشركة مستثمرة للنفط، وتضمَّنت المقاولة بين الطرفين تلك الشروط، إلَّا أنَّ الشركة تنصَّلت عن ذلك وطالبت الحكومة العراقية بإيجاد طرفٍ ثالث يتعهَّد بربط سكك الحديد بالبحر المتوسط، فردَّت الحكومة على ذلك وأفهمت الشركة أنَّها بعد تحولها من اسم (شركة النفط التركية المحدودة) إلى (شركة النفط العراقية) في عام ١٩٢١م اقتضى عليها الالتزام بجملةٍ من الشروط منها التقيد بتاريخ ١٤/ آذار/ ١٩٣٢م لإتمام إنشاء خطٍّ أنابيبٍ ناقل للنفط من العراق وصولاً إلى سواحل البحر المتوسط[٦٧].

وشدَّد على إثر ذلك وزير المواصلات والأشغال مُحَمَّد أمين زكي بتاريخ ٣٠/ شباط/ ١٩٣٠م على ضرورة أنْ تتبنَّى الحكومة العراقية سياسة الباب المفتوح إزاء مسألة استثمار ينابيع النفط، وفسح المجال لشركاتٍ جديدة لخلق حالةٍ من التنافس أولاً، والضغط على شركة النفط العراقية المحدودة من أجل الوفاء بتعهداتها ثانياً، سواءٌ المتعلِّق منها بربط العراق بالبحر المتوسط عن طريق شبكة أنابيب ناقلة للنفط، أو زيادة مبالغ قيمة الاستثمار[٦٨].

ردَّت الشركة على رأي وزارة المواصلات والأشغال بتاريخ ٣٠/ شباط/ ١٩٣٠م بضرورة زيادة المناطق الممنوحة لها في مقاولة الاستثمار، إذ بلغت مجموع الأراضي التي مُنحت لها بموجب

تلك المقاولة (٩٩٤٩) ميلاً مربعاً انحسرت في المنطقة الشمالية، على أنْ تتعهَّد الحكومة بإعطائها أراضي جديدة ذات إنتاجيةٍ عالية؛ ليتسنَّى لها الإيفاء بتعهداتها المرتبطة سواءٌ زيادة مبلغ الاستثمار أو إنشاء خطٍّ الأنابيب، كما أشارت الشركة بضرورة الدخول كشريك مع شركة نفط خانقين، لتصفية وتكرير وتوزيع النفط في داخل العراق؛ ليتسنَّى رفع وارداتها والإيفاء بتعهداتها[٦٩].

طالبت على إثر ذلك وزارة الأشغال والمواصلات بتاريخ ٩/ حزيران/ ١٩٣٠م من مجلس الوزراء تعيين ممثل عنها لدى شركة النفط العراقية، لتفتيش أعمال الشركة ومراقبة التزام الأخيرة بمواد المقاولة ومتابعة مستوى التقدم في أعمال الشركة، وتمَّ لها ذلك[٧٠].

استحوذ إنشاء ميناء البصرة منذ ٢٥/ حزيران/ ١٩٣٠م على اهتمام الحكومة العراقية لِمَا يمثله المشروع من داعمٍ رئيس للاقتصاد العراقي، ممَّا تحتَّم على الحكومة العراقية أنْ لا تدخر جهداً أو مالاً لإتمام ذلك المشروع، الذي مثَّل بعد إنشائهِ داعماً مهماً للاقتصاد العراقي[٧١].

بذلت وزارة المالية بتاريخ ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م قُصارى جهودها من أجل ضغط ميزانية وزارة الدفاع كمُحاولةٍ منها لتعزيز الخزانة العامة، إذ اقترحت دمج بعض الوحدات العسكرية وتنقيح بعض تشكيلات الجيش، إلَّا أنَّ الرفض من قبل الوزارة المشفوع بتقارير خبرائها العسكريين حال دون ذلك القرار، معلِّلةً بانعكاسهِ سلباً على الوضع الأمني العام للبلاد[٧٢].

كان لوزارة الداخلية نصيبها هي الأخرى من مسألة الاعتراض حول تشكيل وحدة إدارية في الصحراء الجنوبية تحت مُسمَّى (قضاء البادية الجنوبية)، التي قررت الأخيرة السعي لاستحداثها مبرِّرةً ذلك لتأمين الحدود الجنوبية مع مملكة نجد والحجاز وكذلك مع الكويت، مشيرةً إلى أنَّ استحداث تلك الوحدة لا يُكلِّف الخزانة سوى مدير شرطة وقائممقام[٧٣].

حاولت وزارة المالية بتاريخ ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م التأثير على جميع الوزارات، إذ طالبت من وزارة الداخلية بتوحيد ملاك دائرتي النفوس والتجنيد وتنظيمها على الشكل التالي:

تأليف شعبة تجنيد في مديرية النفوس والتجنيد العامة، تُدار من قبل مدير وثلاث كتاب.

حصر مناطق النفوس والتجنيد بثلاث مناطق، هي: بغداد، والموصل، والعمارة. تضم الأولى كربلاء، الحلَّة، الدليم، الكوت، ديالى. أمَّا الثانية فتضم السليمانية، أربيل، كركوك. لتضم الثالثة البصرة، المنتفك، الديوانية، كما عمَدت إلى فكِّ ارتباط ضبَّاط التجنيد العسكريين وإعادتهم إلى وزارة الدفاع[٧٤].

انعكست الأزمة الاقتصادية على الوضع المعاشي لسكَّان العراق، ليصل تأثيرها بتاريخ ٢٢/ تشرين الأول/ ١٩٣٠م إلى اللجوء لدفن الموتى في محال خارج النجف الأشرف؛ تجنباً للرسوم الباهظة التي فرضتها الحكومة العراقية على دفن الجنائز، لينعكس الحال كذلك على عزوف السكَّان الإيرانيين من إرسال الجنائز للعراق ودفنها لسببين: الأول هو التأثر بالأزمة الاقتصادية التي جعلت الحكومة العراقية تعمَد إلى رفع مدخولاتها عن طريق زيادة رسومها. والأمر الثاني التوتر الحاصل بين العراق وإيران الناتج

من مسألة الاختلاف بين البلدين حول التمليك لرعايا البلدين. والتي أسلفنا عنها في محلٍّ آخر، ليتأثر كذلك القائمين بالتزام عملية الدفن بارتفاع الرسوم الأمر الذي جعل متصرفية لواء كربلاء تلتمس دائرة الأوقاف لتخفيض بدل الالتزام[٧٥].

أجابت إدارة الأوقاف في العراق بتاريخ ١٩/ أيلول/ ١٩٣٠م على ذلك الطلب بالرفض القاطع، معلِّلةً الأمر أنَّ عقد الالتزام تضمَّن فقرةً يتعهَّد فيها المُلتزم بعدم المطالبة بالتعويض عن أيِّ ضررٍ يلحق بهِ جرَّاء عملية الالتزام[٧٦].

يتضح من ذلك أنَّ دائرة الأوقاف تُجانب الحقيقة وتنظر بعينٍ واحدة، عين تعزيز الواردات على حساب الوضع العام للسكَّان، متناسيةً أنَّ العراق أحد البلدان التي عصفت باقتصادهِ الأزمة الاقتصادية فلم تُبقِ وتذر، فما كان يتوجَّب عليها إعطاء الظرف الاستثنائي أهميةً بالغة، لاسيَّما ما ارتبط بالوضع المعاشي للسكَّان والوضع العقائدي لهم.

شدَّدت وزارة المالية بتاريخ ٢٣/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م على مجلس الوزراء بضرورة انتباه الحكومة إلى مصروفاتها وضغطها إلى أقصى حدٍّ ممكن، والأخذ بعين الاعتبار ما ورد في تقرير الخبير المالي البريطاني للوزارة، لاسيَّما وأنَّ الأزمة الاقتصادية قد ألقت بظلالها على الوضع العام للبلاد، بالوقت الذي لم يطرأ أيَّ تحسنٍ في إيرادات الدولة[٧٧].

رفضت وزارة المالية بتاريخ ١٧/ كانون الأول/ ١٩٣٠م منح إعفاءاتٍ كمركية للمُستلزمات التي تستوردها وزارة الدفاع، وعلَّلت رفضها بمحاولة وزارة الدفاع تجنب الانتقادات التي توجَّه إلى ضخامة ميزانيتها، ممَّا دفعها إلى أنْ تقترح فتح بابٍ في الموازنة تُبيِّن فيه الاعتمادات المطلوبة للرسوم الكمركية؛ لتُظهر للعلن حقيقة النفقات التي تطلبها وزارة الدفاع لسدِّ احتياجاتها[٧٨].

أعربت وزارة الداخلية عن عدم ممانعتها من قيام شركة الشرق التجارية الروسية من فتح فرعٍ لها في العراق، على أنْ لا تستعين الشركة بأشخاصٍ ليس لهم علاقة بالتجارة وغايتهم نشر الدعاية المُضرة في العراق تحت غطاء التجارة[٧٩]، وعلى إثر ذلك وافق مجلس الوزراء في جلستهِ المنعقدة بتاريخ ٢٠/ حزيران/ ١٩٣١م على السماح بفتح فرعٍ للشركة في العراق، على أنْ تمتثل الشركة لشروط وزارة الداخلية آنفة الذكر[٨٠].

أصدرت الحكومة العراقية بتاريخ ١٩/ كانون الأول/ ١٩٣١م (قانون تشجيع المشاريع الصناعية، رقم (١٤) لسنة ١٩٢٩م)[٨١]، وأشارت وزارة المالية أنَّ ذلك القانون حدَّد ضريبة الأملاك على صاحب أرض المشروع والمالك الفعلي للمشروع، أمَّا بالنسبة للمُستأجرين ممَّن استأجروا أراضي وانشئوا عليها مشاريعهم فهم غير مشمولين بذلك الإعفاء، وبالنظر لحدوث لغطٍ واعتراض من قبل أصحاب المشاريع قرَّرت وزارة المالية أنْ يُثبَّت في عقد الاستئجار عبارة: «إنَّ ضريبة المُلك تُدفع من قبل صاحب المشروع»، ممَّا ينعكس إيجاباً على مقدار الإيجار السنوي للأرض، لاسيَّما بعد شمولهِ بالإعفاء الضريبي[٨٢].

شجَّعت الحكومة العراقية كإجراءٍ منها لمواجهة تداعيات الأزمة الاقتصادية المشاريع الصناعية، إذ عمَد مجلس الوزراء بتاريخ ٨/ نيسان/ ١٩٣٢م إلى

رفع الرسوم الكمركية عن المواد الأولية المُستخدمة في ثلاث مصانع عراقية، هي: مصنع غزل الصوف ونسجه لفتّاح باشا، ومصنع صناعة السكائر لطبارة وعبود، ومعمل صنع السكائر لشركة الدخان الشرقية، دعماً وتشجيعاً منها للنهوض بالصناعة العراقية[٨٣].

وافقت الحكومة العراقية بتاريخ ٢٠/ نيسان/ ١٩٣٢م على توقيع عقد استثمار مع شركة إنماء النفط البريطانية لاستثمار النفط في جنوب غرب نهر دجلة، وقد اشترطت الحكومة العراقية أمران، الأول: إنَّ المبالغ المدفوعة للحكومة العراقية لا بدَّ أنْ تُجبى على أساس أسعار الذهب في لندن، أمَّا الأمر الآخر يرتبط بعدم عرض الاتفاقية على البرلمان العراقي للمُصادقة عليها ما لم توافق الشركة على الشرط الأول، ففي حال عدم ردِّها خلال عشرة أيام تُعتبر الاتفاقية ملغية، وهذا ما حصل فعلاً بعد تأخر الرد[٨٤].

قيَّد العراق بتاريخ ٢٨/ نيسان/ ١٩٣٢م علاقاته التجارية مع دول الجوار، إذ قرَّرت الحكومة وبتوجيهٍ من الملك فيصل الأول تأجيل البتِّ نهائياً برفع الحواجز الكمركية بين العراق وشرق الأردن إلى ما بعد إتمام الاتفاق التجاري بين العراق وإيران، الذي تضمَّن وبشكلٍ واضح عدم مطالبة الأخيرة الحكومة العراقية بالمعاملات التجارية والاقتصادية الممتازة، التي سوف يُعامل بها العراق البلدان التي كانت جزءاً من الإمبراطورية العثمانية، وانفصلت عنها بموجب معاهدة لوزان Treaty of Lausanne[٨٥].

حازت تجارة الترانزيت على اهتمام الحكومة العراقية، ففي ٢٩/ مايس/ ١٩٣٢م اقترحت على الحكومة الفلسطينية أنْ تُخصِّص لها منطقة في ميناء حيفا لمرور البضائع العراقية بالترانزيت، على أنْ تُدار هذهِ المنطقة من قبل موظَّفين عراقيين لتخفيف الأعباء والمسؤولية المشتركة، ولتسريع نقل البضائع من وإلى العراق[٨٦].

تعاملت الحكومة العراقية مع شركة النفط العراقية بحزم، إذ طالبتها بتاريخ ٢/ مايس/ ١٩٣٢م بالفرق بين المبلغ الذي دفعته عن الديون المُستحقة والمتبقية بذمَّتها عن الموسم الأول، وبين المبلغ الذي يجب دفعه في حال النظر إلى ارتفاع قيمة التحويل في ذلك اليوم، كما طالبتها بالفائدة عن المدَّة التي تأخرت بها عن دفع تلك الديون[٨٧].

سعت الحكومة العراقية جاهدةً لتعزيز اقتصادها بما يضمن لها انتعاش خزينتها، لينعكس إيجاباً على الأوضاع الاقتصادية للبلاد، ففي ٨/ حزيران/ ١٩٣٢م عمَدت إلى تأجير الأراضي الواقعة في (سر عمادية) لمدَّة خمسة سنوات إلى القوة الجوية البريطانية، والتي كانت مشغولةً من قبلها بعد أنْ اشترطت عليهم عدم تنازلها عند انتهاء الخمسة سنوات عن جميع الإنشاءات من المباني، وكافَّة البُنى التحتية التي أُقيمت على تلك الأراضي من قبل القوة الجوية البريطانية[٨٨].

الاستنتاجات

كان للتقاطع الإداري والوظيفي بين الوزارات ومحافظة بعضها والقائمون عليها على الرتابة في إدارتها التي لم تختلف عمَّا كانت عليه في زمن الدولة العثمانية، أثره البالغ في كبح مسيرة التقدم والرُّقي للعراق، ففي الوقت الذي ترى إحدى الوزارات وعلى سبيل المثال لا الحصر وزارة الداخلية في اتخاذها قراراً مستنداً إلى خبراتها ومسؤوليتها الفنية والإدارية، نلحظ أنَّ وزارة المالية تقف حائلاً دون تلك القرارات كما حصل في مسألة تقديم الإشارة الطبية الخاصة بالأطباء البريطانيين.

مثَّلت دار الاعتماد البريطاني المحرك الرئيسي في بلورة قرارات مجلس الوزراء، حتَّى غدت حجر عثرة أمام عددٍ من القرارات التي تصب في المصلحة العامة، فانعكس ذلك على ضعف وقصور عمل المؤسَّسة التنفيذية التي حافظت على ديمومة تقديم الالتماس والاعتذار؛ سعياً منها لاستمرار علاقاتها مع المُحتل.

كان لتوتر العلاقات مع الدول الإقليمية للعراق لاسيَّما إيران، نابع من التخبط في سياسة البلدان الناتجة من عدم دراسة وإدراك الطبيعة الاجتماعية لسكَّان البلدان، التي تحتِّم اتخاذ قرارات أكثر حنكةً مع مراعاة الابتعاد عن كلِّ ما يعكِّر تلك العلاقات بين الطرفين؛ سعياً منهما لبناء علاقاتٍ قائمة على احترام الخصوصية، وحدود الجيرة والترابط العقائدي بينهما.

على الرغم من ارتباط اقتصاد العراق كلِّياً بالزراعة وارتباط صناعته بالأخير، إلَّا أنَّ النهوض بالواقع الزراعي بقي متعثراً ينتظر مَن ينتشله من واقعه المُزري، الذي انعكس على الصناعة التي أمست تُعاني هي الأخرى من التردِّي وضعف الإنتاج في الأعمِّ الأغلب.

أثقلت المُخصَّصات التي رُصدت للموظَّفين البريطانيين في الموازنة العامة، والتي شكَّلت سلاحاً ذا حدَّين، وأسهمت في إرباك الموازنة في ظلِّ الحاجة الماسة لخدمات جلَّهم، وضعف المؤسَّسة التنفيذية في إحداث تغيير على الواقع العام بسبب التقنين الذي عانت منه الموازنة العامة.

الهوامش
(Endnotes)

(١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٣/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان/ ١٩٣٠م،كتاب سكرتارية المُعتمد السامي المُرقَّم (ار. أو/ ٤٤)، في ١٢/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى رئيس الديوان الملكي، و/ ١٩، ص١٠٠.

(٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٣/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المعارف العراقية المُرقَّم (سري/ س/ ٧٥)، في ٢٠/ آذار/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء، و/ ١٩، ص١٠١.

(٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز – آب/ ١٩٣٠م، كتاب مستشار وزارة المعارف المُرقَّم (س/ ١٤٧/ سري للغاية)، في ١٠/ حزيران/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى رئيس الوزراء حول تشييد منطقة معارف في المنطقة الكردية، و/ ٧٣، ص١١٧–١١٨.

(٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / دائرة المحاسبات العامة / شعبة الميزانية، المُرقَّم (م/ ٢٧٦٠/ مستعجل)، في ٦/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تخمينات وزارة المعارف، و/ ٨، ص٧٦.

(٥) أحد خبراء التعليم في الولايات المتحدة الأمريكية، ورئيس المعهد الأممي بجامعة كولومبيا في نيويورك. يُنظر: د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – تموز/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المعارف المُرقَّم (٢٧٥٠)، في ١٠/ حزيران/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول تشكيل لجنة لدراسة وضع المعارف في العراق، و/ ١٨، ص٣٠.

(٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية) ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – تموز/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المعارف المُرقَّم (٢٧٥٠)، في ١٠/ حزيران/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول تشكيل لجنة لدراسة وضع المعارف في العراق، و/ ١٨، ص٣٠–٣١.

(٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – تموز/ ١٩٣١م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٤٦٣/ سري)، في ١٠/ حزيران/ ١٩٣١م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول قرارات مجلس الوزراء، و/ ١٧، ص١٩–٢٥.

(٨) بول مونرو، **تقرير لجنة الكشف التهذيبي**، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٣٢م)، ص١، ص١٧٦.

(٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول – تشرين الثاني/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المعارف المُرقَّم (٦٣١٧)، في ١٥/ آب/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول استقدام مدرسين بريطانيين، و/ ٢٤، ص٥١.

(١٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول – تشرين الثاني/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المعارف المُرقَّم (٤٠٦١)، في ٢٥/ آب/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول استقدام مدرسات للعمل في وزارة المعارف، و/ ٢٢، ص٤٧.

(١١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتاب دائرة المحاسبات العمومية / شعبة الميزانية المُرقَّم (١٨٧٥)، في ٣٠/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول إضافة تخصيص مالي إلى ميزانية الصحَّة العامة لسنة ١٩٣٠م،

و/ ٧٣، ص١٨٦.

(١٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية / شعبة الأمور الذاتية المُرقَّم (٢٧٤)، في ٤/ آذار/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تعيين طبيب، و/ ٢٠، ص٥٠.

(١٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / قسم التجارة والاقتصاد المُرقَّم (سري/ ٢٦١٤)، في ٢٦/ آذار/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول نظام بموجب المادة (١٩) من قانون الكمارك البحري، و/ ٧٨، ص٧٨.

(١٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية / شعبة الأمور الذاتية المُرقَّم (٨٣٢)، في ٥/ تموز/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تجديد عقود استخدام، و/ ٣٢، ص٥٨.

(١٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب مديرية الصحَّة العامة المُرقَّم (مستعجل/ ٧٤٨٤)، في ٣١/ حزيران/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وزارة الداخلية حول قضية عقد الدكتور هولمس، و/ ٥٣، ص٩١.

(١٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب مديرية المستشفيات الملكية للواء بغداد المُرقَّم (سري/ أو. سي/ ٣١)، في ٢٤/ مايس/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى مديرية الصحَّة العامة في بغداد حول قضية الطبيب البريطاني، و/ ٥٣، ص٩٢.

(١٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول - كانون الأول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية / شعبة الأمور الذاتية المُرقَّم (س/ ٩٧٠/ سري)، في ٩/ آب/ ١٩٣٠م) المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول استخدام الدكتور هولمز، و/ ١٦، ص٢٥.

(١٨) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول - كانون الأول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / شعبة الذاتية وعقود الموظفين المُرقَّم (م/ ٢٧٥٥)، في ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول الأطباء والممارسة الاستشارية، و/ ١٧، ص٢٦.

(١٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / شعبة الذاتية وعقود الموظفين المُرقَّم (م/ ٢٧٦٣)، في ٧ / أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تعيين طبيب أجنبي، و/ ٣٤، ص٦٥؛ كتاب وزارة الداخلية / شعبة الأمور الذاتية المُرقَّم (١٠٤٦)، في ٣/ أيلول/ ١٩٣٠م، حول استخدام طبيب أجنبي، و/ ٣٢، ص٦٣؛ كتاب وزارة الداخلية المُرقَّم (١٢٠٤/ مستعجل)، في ١٨/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول استخدام طبيب أجنبي، و/ ٣٣، ص٦٤.

(٢٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: قرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠م- كانون الأول/ ١٩٣١م، تقرير المفتش البريطاني لوزارة الرَّي والزراعة المرفوع إلى وزير الرَّي والزراعة بتاريخ ١٢/ كانون الأول/ ١٩٣٠م، و/ ٤٨، ص٢٦٥.

(٢١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون

الأول/ ١٩٣٠م–كانـون الأول/ ١٩٣١م، كتـاب وزارة الداخلية/ شـعبة الرسائل المُرقَّم (١٦٥٩)، في ٢٤/ كانـون الأول/ ١٩٣٠م، المُرسـل إلى سـكرتارية مجلـس الـوزراء حـول منـع انتقـال الدواجن، و/ ٤٨، ص٢٦٤.

(٢٢) هـي: مؤسَّسـة خيريـة، أسَّسـها جـون روكفلـر John Davison Rockefeller Sr. (١٨٣٩–١٩٣٧م) جنبـاً إلى جنـب مـع ابنهِ جون John Davison Rockefeller Jr. (١٨٧٤–١٩٦٠م) في ولايـة نيويـورك سـنة ١٩١٣م، يُعـد التعليم من أهـمِّ المجالات الداعمة لـه دون التفرقـة العِرقيـة أو الدينيـة، أسـهمت بإنشـاء كلِّيـة جونز هوبكنـز للصحَّـة العامة The Johns Hopkins Bloomberg School of Public Health، وكلِّيـة هارفـرد للصحَّـة العامـة Harvard T.H. Chan School of Public Health، كذلـك أسـهمت في تطويـر لقـاح الحمَّـى الصفـراء، وكان لهـا السـبق في إنشـاء مجموعـةٍ كبـيرة مـن المؤسَّسـات الثقافية الأمريكيـة والدوليـة. للمزيـد، يُنظـر: شـبكة المعلومات الدولية (الانترنيت):

https://www.britannica.com/biography/John-D-Rockefeller

(٢٣) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٩٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقـرارات مجلـس الـوزراء، أيلـول – تشريـن الثـاني/ ١٩٣١م، كتـاب مديريـة الصحَّـة العامـة المُرقَّـم (٩٥٥٧)، في ٣٠/ آب/ ١٩٣١م، المُرسـل إلى وزارة الداخليـة حـول بنـاء مختـبرٍ عام بمنحةٍ أمريكية، و/ ٥٨، ص١٠٥–١٠٦.

(٢٤) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٩٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقـرارات مجلـس الـوزراء، أيلـول – تشريـن الثـاني/ ١٩٣١م، كتـاب مديريـة الصحَّـة العامـة المُرقَّـم (٩٥٥٧)، في٣٠/ آب/ ١٩٣١م، المُرسـل إلى وزارة الداخليـة حـول بنـاء مختـبرٍ عام بمنحةٍ أمريكية، و/ ٥٨، ص١٠٦.

(٢٥) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨٣/ ٣١١، عنوان الملفـة: مناقشـات وقـرارات مجلـس الـوزراء، نيسـان/ ١٩٣٠م، كتـاب وزارة الـرَّي والزراعـة العراقيـة المُرقَّـم (مسـتعجل جـداً/ ١٤٥٣)، في ٨/ نيسـان/ ١٩٣٠م، المُرسـل إلى سـكرتير مجلس الـوزراء حـول تسـجيل لائحـة مرسـوم مكافحة الجراد، و/ ٣٠، ص١٣٠.

(٢٦) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨١/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتـاب وزارة الماليـة المُرقَّم (م/ ٢٥١٩/ مسـتعجل جـداً)، في ١/ شـباط/ ١٩٣٠م، المُرسـل إلى سـكرتارية مجلس الـوزراء حـول لائحـة الميزانية، و/ ١١، ص٢٢.

(٢٧) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول – كانـون الأول/ ١٩٣٠م، كتـاب مديريـة الـري المُرقَّم (٧٧١١)، في ١١/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وزارة الـرَّي والزراعـة حـول سـدَّة المسـيَّب، و/ ٥١، ص١١٧.

(٢٨) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول – كانون الأول/ ١٩٣٠م، تقرير مديرية المرفوع إلى وزير الرَّي والزراعة حول الحفاظ على بلدة المسيَّب من الغرق، و/ ٥٠، ص١١٥.

(٢٩) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول – كانـون الأول/ ١٩٣٠م، كتـاب مديريـة الـرَّي المُرقَّم (٧٧١١)، في ١١/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وزارة الـرَّي والزراعـة حـول سـدَّة المسـيَّب، و/ ٥٥٢، ص١٤٢.

(٣٠) د.ك.و.، (الوحـدة الوثائقيـة): ملفـات البـلاط الملكـي، رقـم الملفـة ٣٨٩/ ٣١١، عنـوان الملفـة: مناقشـات وقـرارات مجلـس الـوزراء، تشريـن الأول – كانـون الأول/ ١٩٣٠م، كتـاب وزارة الـرَّي والزراعـة المُرقَّـم (ر.ز/ ٣٧٥٥)، في ١٨/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسـل إلى وزارة الداخلية حول

سدَّة المسيَّب، و/ ٥٣، ص١٤٤.

(٣١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تشرين الأول – كانون الأول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية / شعبة المحاسبة المُرقَّم (١٢٤٣/ مستعجل)، في ٢٥/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول المحافظة على قصبة المسيَّب من خطر الفيضان، و/ ٥٠، ص١١٤.

(٣٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٤/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣١م، كتاب وزارة الاقتصاد والمواصلات المُرقَّم (٨٠-٥/ ١/ ١٩٥٢)، في ٢٣/ آذار/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول لائحة قانون زراعة الرز، و/ ٢٥، ص٣٩.

(٣٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (سري/ ٢٧١٢)، في ١٦/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وكيل رئيس الديوان الملكي حول مفاوضات وقرارات مجلس الوزراء، و/ ٣، ص٣-٦.

(٣٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (ر/ م/ ٢٨٥١)، في ٢٠/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول تقرير الأسباب الموجبة لإجراء تنزيل خاص من ضريبة وأُجرة الأرض لسنة ١٩٣٠م، و/ ٥، ص٢٦-٢٨.

(٣٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٤/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (٣٠٣٧)، في ٩/ نيسان/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول قانون لمنح سلف للزراع، و/ ٨٩، ص١٥٥.

(٣٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٤/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣١م، كتاب وزارة العدلية / شعبة الأمور الذاتية المُرقَّم (ط٢٣/ ٢٠٨/ ٦٩٩/ سري جداً)، في ١/ نيسان/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول فصل مدير عام دائرة الطَّابو، و/ ٢٠، ص٣٣.

(٣٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٤/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣١م، كتاب وزارة الداخلية المُرقَّم (٤٧٩٩)، في ٢٣/ نيسان/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول الخاوة، و/ ١٢٣، ص٢٠٥.

(٣٨) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٧/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز -أيلول/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المالية / شعبة الميزانية المُرقَّم (م/ ٣١٣١)، في ١٦/ تموز/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تخصيص مبلغ إضافي إلى شرطة العشائر، و/ ٥٢، ص٩٨.

(٣٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول -تشرين الثاني/ ١٩٣١م، كتاب وزارة الداخلية المُرقَّم (س/ ٢٧٣٠/ سرِّي)، في ٦/ أيلول/ ١٩٣١م، المُرسل إلى مجلس الوزراء حول قضية عجيل الياور، و/ ٤٠، ص٨١.

(٤٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣١-كانون الثاني/ ١٩٣٢م، كتاب وزارة العدلية / ديوان التدوين القانوني المُرقَّم (ل/ ١٣٥)، في ١٥/ تشرين الثاني/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول إعادة

صياغة القوانين العراقية، و/ ٥٤، ص١١٥-١١٧.

(٤١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٨٣٦)، في ١٢/ تموز/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئيس مجلس الوزراء حول مقررات شهر تموز، و/ ٢٤، ص٤٩.

(٤٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان - مايس/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (١٤٣٢/ سرِّي)، في ٦/ نيسان/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، و/ ٣١، ص٤٥-٥١.

(٤٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٩/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان وزارة الاقتصاد والمواصلات المُرقَّم (٥١٩٥)، في ١١/ تموز/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة مجلس الوزراء حول إسالة الماء وتنوير الكهرباء في الأعظمية، و/ ٢٤، ص٤٧.

(٤٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤١١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٢م، الكتاب الصادر من وزارة المالية / دائرة المحاسبات العامة / شعبة الميزانية المُرقَّم (٣٦٣٩/ سرِّي ومستعجل جداً)، في ٢٢/ أيلول/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول إضافة مبلغ إلى الميزانية، و/ ٤١، ص٧٤-٧٥.

(٤٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب دار الاعتماد المُرقَّم (٤٣٦)، في ١٣/ كانون الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وزارة المواصلات والأشغال حول نفقات القطار المدرَّع، و/ ٩٩، ص١٦٨.

(٤٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المواصلات والأشغال المُرقَّم (٢٢/ ٥٥/ ٥٤٢)، في ٣٠/ كانون الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير رئيس الوزراء حول نفقات القطار المدرَّع، و/ ٩٧، ص١٦٥.

(٤٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (م/ ٢٥١٩/ مستعجل جداً)، في ١/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول لائحة الميزانية، و/ ١٢، ص٣٣.

(٤٨) واحدة من الشركات البريطانية ذات الاهتمامات التجارية العامة، تعود ملكيتها إلى جون فيليبس لنج وويليام الكسندر بكنان، وقد تأسَّست تلك الشركة في العراق عام ١٩١٩م. يُنظر: باسم وجيد جوني، **الخطاب الإعلامي البريطاني.. الأُسس النظرية والتطبيقية**، (عمَّان: دار أمجد للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م)، ص١٣٣.

(٤٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتاب ديوان مجلس الوزراء العراقي المُرقَّم (٤٧٠/ سرِّي)، في ٥/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى رئيس الديوان الملكي حول قرارات جلسة مجلس الوزراء المنعقدة في ٤/ شباط/ ١٩٣٠م، و/ ١٨، ص٤٦-٤٧.

(٥٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتاب سكرتارية المُعتمد السامي المُرقَّم (سرِّي/ أر.أو/ ٤١)، في ٨/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول نقل الحجَّاج، و/ ١٧، ص٤٥.

(٥١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة:

مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز – آب/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / شعبة الذاتية وعقود الموظَّفين المُرقَّم (م/ ٢٦٨١)، في ٢٦/ حزيران/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول البعثة العسكرية البريطانية، و/ ١٠٣، ص١٨١.

(٥٢) برسي زكريا كوكس Percey Z. Cox: ولد في بريطانيا عام ١٨٦٤م، التحق بكلِّية ساندهيرست العسكرية Royal Military Academy Sandhurst بعد أنْ أكمل تعليمه الأولي بمدرسة هارو Harrow School ليتخرج برتبة ملازم من الكلِّية، لتُمكنه الرتبة الانضمام إلى جيش حكومة الهند، أوكلت له مهام سياسية في مسقط والصومال، ليُعيَّن في عام ١٩١٤م وزيراً لخارجية حكومة الهند، أُسندت له مهام رئيس الدائرة السياسية بعد أنْ التحق بالحملة البريطانية على العراق عام ١٩١٤م، فبقي بالمنصب حتَّى عام ١٩١٨م، عاد إلى العراق في تشرين الأول ١٩٢٠م بمهمة مندوب سامي وأصبح أول مندوب سامي بالبلاد بعد عامين قضاها في إيران شاغلاً مهمة وزير مفوض. بقي في العراق حتَّى أُحيل على التقاعد عام ١٩٢٣م. للتفاصيل، يُنظر: منتهى عذاب ذويب، **برسي كوكس ودوره في السياسة العراقية (١٨٦٤-١٩٢٣م)**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الآداب، ١٩٩٤م.

(٥٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز – آب/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية المُرقَّم (سري ومستعجل/ ١٢١١)، في ٤/ نيسان/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى رئاسة الوزراء حول التقرير المفصل الخاص بالقضية الكردية، و/ ٧٣، ص١٢٠-١٢٧.

(٥٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (سرِّي/ ٢٧١٢)، في ١٦/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى وكيل رئيس الديوان الملكي حول مفاوضات وقرارات مجلس الوزراء، و/ ٣، ص٣-٤.

(٥٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المعارف المُرقَّم (س/ ٢٩١/ مستعجل للغاية)، المُرسل في ٢٨/ كانون الأول/ ١٩٣٠م إلى رئيس الوزراء حول جواب الدكتور بوردن المرشَّح لشغل وظيفة مدير الآثار القديمة، و/ ٥٠، ص٢٩٢-٢٩٣.

(٥٦) احتوى النظام على تسعة موادٍ، إذ صنَّف الأراضي الزراعية إلى ثلاث أصنافٍ عامة وصنف رابع أسماه بالصنف الخاص، وقد رتَّب الأصناف حسب طريقة سقيها من النهر وحسب مقدار ارتفاعها عن النهر، ليتم على إثر ذلك استحصال ضريبة الأرض وفقاً لطبيعة سقي تلك الأراضي، وقد أُلغي هذا النظام ليحلَّ محلَّه نظام المقطوع عن الآلة الرافعة رقم (٢١) لسنة ١٩٣١م. يُنظر: الوقائع العراقية (جريدة)، بغداد، العدد (٨٣٩)، بتاريخ ١٠/ آذار/ ١٩٣٠م.

(٥٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لسنة ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (و/ ٢٥٢٠)، في ١٠/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول لائحة نظام المقطوع النقدي من الآلة الرافعة، و/ ٢١، ص٥٤.

(٥٨) شَملت هذهِ الفقرة جميع البدلات المقطوعة لجميع المحصولات الشتوية والصيفية الناتجة في الأراضي التي تُسقى بواسطة الآلة المختصة. للمزيد، يُنظر: الوقائع العراقية (جريدة)، بغداد، العدد (٨٣٩)، بتاريخ ١٠/ آذار/ ١٩٣٠م.

(٥٩) ولد مُحَمَّد أمين زكي في السليمانية عام ١٨٨٠م، أكمل الإعدادية العسكرية في بغداد، وفي عام ١٩٠٨م أكمل دراسته في مدرسة الأركان الحربية بإستانبول، انتُدب لتخطيط الحدود بين تركيا وبلغاريا وبين تركيا وروسيا، وفي عام ١٩٢٢م عاد من إستانبول إلى العراق. شغل منصب وزير الأشغال والمواصلات في حكومة جعفر

العسكري الثانية، ثمَّ وزير الدفاع في وزارة توفيق السويدي الأولى، ثمَّ شغل عدد من الوزارات في أكثر من حكومةٍ شُكِّلت، آخرها وزارة الأشغال والمواصلات في حكومة نوري السعيد السادسة في ٩/ تشرين الأول/ ١٩٤١م، والتي استقال منها لأسبابٍ صحية. بقي جليساً في دارهِ حتَّى وافاه الأجل عام ١٩٤٨م. للمزيد، يُنظر: خالد أحمد الجوال، **موسوعة أعلام كبار ساسة العراق الملكي (١٩٢٠–١٩٥٨م)**، (بغداد: وزارة الثقافة، ٢٠١٣م)، ج٢، ص٧٢-٧٤.

(٦٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ١٩٤١/ ٣١١، عنوان الملفة: التبغ (١٩٢٩-١٩٣٠م)، تقرير وزير الرَّي والزراعة المُرقَّم (٤٠٦٨)، في ٣٠/ تموز/ ١٩٢٩م، المُرسل إلى رئيس الديوان الملكي حول التتن العراقي، و/ ٢، ص٩، و/ ١، ص٢-٨.

(٦١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ١٩٤١/ ٣١١، عنوان الملفة: التبغ (١٩٢٩-١٩٣٠م)، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (م/ ٢٥٧٢)، في ٢٤/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول التبغ العراقي، و/ ٤، ص١١-١٣.

(٦٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، تقرير وزارة المالية المُرقَّم (٢٥٧٠)، في ٢٤/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول التبوغ العراقية، و/ ٩، ص٢٣-٢٦.

(٦٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (سرِّي/ ٧٩٠)، في ٦/ آذار/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى رئيس الديوان الملكي حول مفاوضات وقرارات مجلس الوزراء، و/ ٣ ص٣-٥.

(٦٤) نخبة من الباحثين العراقيين، **حضارة العراق**، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٨٥م)، ج١٢، ص٢١٦.

(٦٥) تُعرف هذهِ الشركة بـ(شركة الريجي)، وهي شركة تأسَّست زمن الدولة العثمانية واحتكرت التبغ والتنباك في العراق منذ عام ١٩٠٩م، واستمرت في ذلك حتَّى بعد قيام الجمهورية التركية عام ١٩٢٣م، واستطاعت أنْ توسع من نشاطها في معظم بلاد الشام. يُنظر: د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، تقرير وزارة المالية المُرقَّم (م/ ٢٥٨١)، في ٢٧/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول دعوى شركة الريجي، و/ ٢٢، ص٥٤.

(٦٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، تقرير وزارة المالية المُرقَّم (م/ ٢٥٨١)، في ٢٧/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول دعوى شركة الريجي، و/ ٢٢، ص٥٤.

(٦٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، تقرير وزارة المواصلات والأشغال المُرقَّم (سرِّي/ ٩)، في ٦/ كانون الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول شركة النفط العراقية المحدودة، و/ ٣٧، ص١٠٣-١٠٦.

(٦٨) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، كتاب وزارة المواصلات والأشغال المُرقَّم (سرِّي/ ١٢٢)، في ٢٠/ شباط/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول شركة النفط العراقية المحدودة، و/ ٣٨، ص١٠٩.

(٦٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء لشهر آذار ١٩٣٠م، كتاب وزارة الأشغال والمواصلات المُرقَّم (١٢٣/ سرِّي)، في ٣٠/ شباط/ ١٩٣٠م، المتضمِّن تقرير شركة النفط العراقية المحدودة المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول مقاولة

استثمار النفط العراقي، و/ ٣٨-٣٩، ص١٠٩-١١٣.

(٧٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٥/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المواصلات والأشغال المُرقَّم (سرِّي/ ٣١٨)، في ٩/ حزيران/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتير مجلس الوزراء حول شركة النفط العراقية، و/ ٤، ص٧٩.

(٧١) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، تموز - آب/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / دائرة المحاسبات / شعبة الميزانية المُرقَّم (٤٧٨)، في ٢٥/ حزيران/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول منهاج الأعمال الرئيسية لإدارة الميناء، و/ ١٥، ص٣٤.

(٧٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (٢٧٤٧)، في ٣٠/ آب/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول وضع الميزانية والاقتصاد في مصروفات الجيش، و/ ٣٧، ص٦٨؛ كتاب وزارة الدفاع المُرقَّم (٤٣٠٨/ مستعجل للغاية)، في ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول الاقتصاد في مصروفات الجيش، و/ ٣٨، ص٧٠.

(٧٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة المالية / شعبة شروط الخدمة والملاك المُرقَّم (م/ ٢٧٣١)، في ١٤/ آب/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى مجلس الوزراء حول قضاء البادية الجنوبية، و/ ٣٦، ص٦٧؛ كتاب وزارة الداخلية / شعبة المخابرات السرية المُرقَّم (٣٠٢٢/ سرِّي)، في ١٣/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول قضاء الصحراء الجنوبية، و/ ٣٥، ص٦٦.

(٧٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٨٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، أيلول/ ١٩٣٠م، كتاب وزارة الداخلية / شعبة المحاسبة المُرقَّم (١١٦٦/ مستعجل للغاية)، في ٤/ أيلول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول ملاك دائرتي النفوس والتجنيد، و/ ٧، ص٣٢-٣٣.

(٧٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب متصرفية لواء كربلاء المُرقَّم (٧٧٤٩)، في ٢٢/ تشرين الأول/ ١٩٣٠م، المُرسل لمديرية الأوقاف العامة حول رسوم دفن الجنائز، و/ ١٨، ص١٣٤-١٣٥.

(٧٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب إدارة أوقاف العراق المُرقَّم (١٠٣٧١)، في ١٩/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول رسوم دفن الجنائز، و/ ١٨، ص١٣٣.

(٧٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المالية / دائرة المحاسبات العامة المُرقَّم (م/ ٢٨٦٢/ مستعجل جداً)، في ٢٣/ تشرين الثاني/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تخمينات ميزانية ١٩٣٠م المالية، و/ ٥، ص٣٣.

(٧٨) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩١/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣٠-كانون الأول/ ١٩٣١م، كتاب وزارة المالية / قسم التجارة والاقتصاد المُرقَّم (م/ ٢٨٩١)، في ١٧/ كانون الأول/ ١٩٣٠م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول إعفاء

الجيش من الرسوم الكمركية، و/ ٣٨، ص٢٣١.

(٧٩) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – تموز/ ١٩٣١م، كتاب وزارة الداخلية / المكتب الخاص المُرقَّم (س/ ١٧٥٤)، في ١٥/ حزيران/ ١٩٣١م، و/ ٥٩، ص٩٥.

(٨٠) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٣٩٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – تموز/ ١٩٣١م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٥٨١/ سرِّي)، في ٢١/ حزيران/ ١٩٣١م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، و/ ٤٧، ص٧٤-٧٧.

(٨١) تألَّف القانون من ثلاثة عشر مادة، حدَّدت المادة الثانية منه الإعفاءات التي أبقاها القانون ملازمةً للمشاريع التي مُنحت من أجلها، حتَّى إذا انتقلت إلى شخصٍ آخر وإلى شركة، وحدَّدت المادة الثالثة الشروط التي على أساسها تُمنح الإعفاءات إلى هذا القانون بموجب قانون تشريع المشاريع الصناعية رقم (٤٣) لسنة ١٩٥٠م. للمزيد، يُنظر: وزارة العدلية، **مجموعة القوانين والأنظمة لسنة ١٩٢٩م**، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٢٩م)، ص٣٥.

(٨٢) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٢/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، كانون الأول/ ١٩٣١-كانون الثاني/ ١٩٣٢م، كتاب وزارة المالية المُرقَّم (م/ ٣٢٧٧)، في ١٩/ كانون الأول/ ١٩٣١م، المُرسل إلى سكرتارية مجلس الوزراء حول تفسير الفقرة (ج) من المادة الثالثة في قانون تشجيع المشاريع الصناعية، و/ ٤٧، ص٩٦-٩٨.

(٨٣) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (١٤٣٢/ سرِّي)، في ١١/ نيسان/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء بتاريخ ١٠/ نيسان/ ١٩٣٢م، و/ ٣١، ص٤٥-٤٩.

(٨٤) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (١٥٤٢/ سرِّي)، في ٢/ نيسان/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، و/ ٦٤، ص٩٤-٩٦.

(٨٥) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٦/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، نيسان – مايس/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (١٦٨٨)، في ٢٨/ نيسان/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئيس مجلس الوزراء بخصوص الحواجز الكمركية، و/ ٧٢، ص١١١.

(٨٦) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – آب/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٥٤٦/ سرِّي)، في ٢١/ حزيران/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، و/ ٢١، ص٣٧-٤٤.

(٨٧) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – آب/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٤٢٨/ سرِّي)، في ١٣/ حزيران/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، و/ ١٤، ص٢٣-٢٤.

(٨٨) د.ك.و.، (الوحدة الوثائقية): ملفات البلاط الملكي، رقم الملفة ٤٠٨/ ٣١١، عنوان الملفة: مناقشات وقرارات مجلس الوزراء، حزيران – آب/ ١٩٣٢م، كتاب ديوان مجلس الوزراء المُرقَّم (٢٤٢٨/ سرِّي)، في ١٣/ حزيران/ ١٩٣٢م، المُرسل إلى رئاسة الديوان الملكي حول مقررات مجلس الوزراء، المادة المتعلِّقة بتخصيص أراضي إلى القوة الجوية، و/ ١٤، ص٢٥.

Social and Economic Issues of Iraq in Discussions of Iraqi Prime Ministers

(1930-1932)

Documentary Study

Lect. Dr. Ali Ibraheem Mohammed Mustafa

Ministry of Education / Directorate of Almuthana Education

Abstract:

During the British occupation, the executive institution was the instrument through which the Iraqi state moves during the occupation period. it was the focus of Iraqi society, which viewed it as capable of bringing about change and removing it from its dire reality in various fields, particularly social and economic conditions, at a time when that institution suffered from the colonial pressures represented by the British accreditation house, especially since all discussions and decisions resulting from them could only see the light of day with the blessing and patronage of the United Kingdom.

The executive institution was among two options: the first would maintain its general framework under the British blessing and the other would lose that framework if it refused to comply with the British decision.

The executive institution was unable to take decisions in isolation from the British decision, which reflected negatively on the nature of government activity and the direction of the general conditions in Iraq, which continued to suffer deterioration and decline under an Ottoman administrative legacy, which resulted in the nature of the work of government departments, which burdened and preoccupied the executive institution with proposals and actions that are not commensurate with.

The executive institution, through the discussions that have taken place, has attempted to transform Iraq into a qualitative leap in various fields, but the financial deficit and the faltering management have. squandered those attempts under the surface treatment of a number of projects that, if they were to see the light of day and be exploited in the best way, would have contributed to the transition of Iraq from one situation to another, starting with the revitalization of its economy to what would positively reflect the direction of the number and type of public services.